الأمن الفكري وأنظمة الدولة

مقدم إلى:

المؤتمر الوطني الأول للأمن الفكري: المفاهيم والتحديات

المنعقد في الرياض بين **٢٣. ٢٥ جمادى الأولى ١٤٣٠ هـ**

(حائز على الجائزة الأولى مناصفة)

د. سعيد إسماعيل صالح صيني

المحتويات

الأمن الفكري وأنظمة الدولة ١
المحتويات ٢
المقدمة ٣
منهج الدراسة: ٣
تساؤلات الدراسة: ٣
الخطوات الرئيسة: ٣
القائمة الأولية للموضوعات: ٤
الجهود السابقة ٥
تعريف الأمن الفكري: ٥
المسؤول عن الأمن الفكري: ٦
تعريف الانحراف الفكري: ٧
ملاحظات على الجهود السابقة: ٧
نتائج الدراسة ١٠
حقيقة الأمن الفكري: ١٠
أولا – الفكر الآمن عند المواطن: ١٠
ثانيا – حرية الفكر والتعبير: ١٢
ضوابط النشر في الإسلام: ١٨
ثالثا – خلو البيئة من الأنظمة المنغصة: ١٩
التشريعات والأنظمة واللوائح: ٢٠
الأنظمة والقرارات الإدارية: ٢١
العلاقة بين الأمن الفكري والنظام: ٢٢
المصالح المراد توفيرها وأصحابها: ٢٢
صناع الأنظمة وصناعتها: ٢٣
المطبقون للنظام: ٢٣
دراسات تقويمية للأنظمة: ٢٤
طبقات التشريعات والأنظمة: ٢٤
المبادئ العملية للأنظمة: ٢٥
الملخص والتوصيات ٢٧
الملخص: ٢٧
التوصيات: ٣٠
الملحق ٣١
أمثلة من الأنظمة السلبية والإيجابية ٣١
١ – حرية الفرد أولا في المباح: ٣١
٢– الأصل تيسير الخدمة وليس تصعيبها: ٣٢
٣. تيسير الخدمة للأغلبية، وليس منع المخالفات: ٣٣
٤. الموازنة بين مصالح المستثمرين والمستفيدين: ٣٤
٥. مصالح المواطن فوق المصالح العامة التحسينية: ٣٤
٦. التفريق بين الأهداف الأساسية والتابعة: ٣٤
٧. النظام لخدمة المواطن، وليس أداة استثمار: ٣٤
٨. التفريق بين الهدف من النظام ووسيلته: ٣٥
٩. التناسق بين الأنظمة العليا واللوائح: ٣٥
١٠. ترجيح مصلحة الأغلبية على مصلحة الأقلية: ٣٦
١١. ترجيح مصلحة المواطن عند تعدد التفسير أو غياب النظام: ٣٦
١٢. تيسير الحصول على الأنظمة الإلزامية: ٣٦
١٣. عند كثرة المخالفات: ٣٧
مصادر عربية ٣٧
مصادر أجنبية ٤١

المقدمة

الحمد لله رب العالمين، والصلاة والسلام على رسوله الأمين، وصحابته الميامين، وبعد:

يبدو من النظرة الأولى أن هناك علاقة وطيدة بين الأمن الفكري وبين الأنظمة واللوائح التطبيقية في الدولة المحددة. فالأنظمة جزء من حياة المواطنين فيها، وتؤثر سلبا أو إيجابا على مشاعرهم وطريقة تفكيرهم وسلوكهم، بشكل لا يخفى على أحد.

فهدف هذه الدراسة هو الوقوف عن كثب على حقيقة الأمن الفكري والعوامل التي تؤثر فيه، والتعرف على طبيعة التشريعات والأنظمة واللوائح، والوقوف على العلاقة بين الأمن الفكري والأنظمة.

وسيكون مركز عناية البحث الأنظمة الداخلية في الدولة الواحدة، أي الأنظمة التي تضعها الأجهزة الحكومية ضمن دائرة المباح من التشريعات البشرية، ويتم فيها تحديد واجبات الأفراد وحقوقهم، تجاه الآخرين والوطن، وتجاه الأشياء المعنوية أو المادية التي يملكونها أو يملكها الوطن.

منهج الدراسة:

تتمثل عناصر منهج الدراسة في: تساؤلاتها، وخطواتها، وقائمتها الأولية.

تساؤلات الدراسة:

تنحصر التساؤلات الرئيسة للدراسة فيما يلي:

١. ما المقصود بالأمن الفكري؟
٢. ما المقصود بالتشريعات والأنظمة؟
٣. ما نوع العلاقة بين الأمن الفكري والأنظمة؟
٤. ما المبادئ العملية للأنظمة؟

الخطوات الرئيسة:

اتبع الباحث في دراسته الخطوات التالية:

١. مراجعة الجهود السابقة، ومناقشتها.
٢. استقراء نصوص القرآن الكريم والسنة النبوية وكتب أصول الفقه وأصول القوانين أو فلسفتها أو مبادئها.
٣. استقراء الملاحظات التي تم تسجيلها على التعامل الشخصي مع أجهزة حكومية متعددة، خلال أكثر من أربعين عاما في وطنه وفي عدد من الدول الغربية أو ما وصل إلى علم الباحث من مصادر موثوقة.
٤. دراسة بعض الأنظمة واللوائح والتفسيرات التطبيقية لبعض الأجهزة الحكومية في الوطن وخارجه.

القائمة الأولية للموضوعات:

١. المقدمة.
٢. الأمن الفكري.
٣. التشريعات والأنظمة.
٤. العلاقة بين الأمن الفكري والأنظمة واللوائح.
٥. المبادئ العملية للأنظمة.

وأشكر الأمانة العامة لكرسي سمو الأمير نايف للأمن الفكري على تشجيعي في إنجاز هذا البحث، الذي كان ضمن الموضوعات المؤجلة إلى أمد غير معلوم. وأسأل الله التوفيق والسداد لجميع المخلصين في الجهود التي يبذلونها لرفع شأن الإسلام، وهذا الوطن الذي يلتزم بالإسلام أكثر من أي دولة أخرى في هذا العصر.

د. سعيد إسماعيل صيني
١٤٣٠/٣٠/١٢هـ
بعض التعديلات ١٤٣٠/٠٤/١٣هـ

الجهود السابقة

تناولت الجهود السابقة موضوعات، كان من أبرزها: تعريف الأمن الفكري، وعلاقته بالانحراف الفكري، ووسائل تحقيقه.

تعريف الأمن الفكري:

عند مراجعة ما أورده مكتب الإشراف التربوي في منطقة الباحة، نجد عددا من التعريفات، وكان من أبرزها ما يفيد بأن الأمن الفكري هي الحالة التي يطمئن فيها الناس على ما عندهم من أصول وثوابت، ويأمنوا على ما لديهم من قيم ومثل ومبادئ.([1]) ويقول تعريف آخر: الأمن الفكري هو الحفاظ على المكونات الثقافية الأصلية في مواجهة التيارات الثقافية الوافدة أو الأجنبية المشبوهة، وهو بهذا يعني حماية وتحصين الهوية الثقافية من الاختراق أو الاحتواء من الخارج ، وصيانة المؤسسات الثقافية في الداخل من الانحراف.([2]) ويرى مكتب إشراف الباحة أن أفضل تعريف للأمن الفكري هو الذي يقول: الأمن الفكري هو المنظومة الفكرية، والأخلاقية ، التي ترتب العلاقات بين الأفراد داخل المجتمع وحمايتهم من أي تهديد من فكر وافد، بإحلال لا قبل له برده ، سواء من خلال غزو فكري منظم ، أو سياسات مفروضة.([3])

واستعرض العاصم بعض الأقوال التي يمكن إدراجها ضمن التعريفات أو التي يمكن استنتاج تعريف للأمن الفكري منها. وكان منها قول الزهراني ([4]) بأهمية قيام المدرسة بدورها في تنمية شخصية الفرد الاجتماعية، وتأهيله علمياً وعملياً. ومنها قول مساعدة([5]) الذي يؤكد على أهمية دور المدرسة، مع التركيز على وظيفة تعزيز الانتماء والمواطنة لدى الأفراد وإذكاء الشعور بالاعتزاز بالوطن والتعليم والثقافة الوطنية وروح التضحية، وبتعليم الفرد طرق ووسائل حماية الفرد نفسه وماله وعرضه، ومخاطر وعواقب بعض الأفعال غير المشروعة.

ويقول الحيدر([6]) بأن الأمن الفكري هو تحقيق الأمن والاستقرار الاجتماعي، من خلال برامج وخطط الدولة التي تقوم على الارتقاء بالوعي العام لأبناء المجتمع، من جميع النواحي الاجتماعية والاقتصادية والتعليمية وغيرها. ويركز طالب([7]) على أهمية الوقاية من الجريمة. ويعرف اللويحق([8]) الأمن الفكري بأنه حالة وجود حماية

([1]) الإشراف التربوي بالباحة، الأمن الفكري ودور الإشراف.

([2]) المالك، نقلا عن الإشراف التربوي.

([3]) الحضيف، نقلا عن الإشراف التربوي.

([4]) الزهراني، سعد، دور المدرسة.

([5]) مساعدة، العلاقة بين الأمن والتعليم.

([6]) الحيدر.

([7]) طالب، الأسرة ودورها.

([8]) اللويحق، الأمن الفكري.

لدين الأمة وعقيدتها، وحماية لوجود الأمة. ويقول الزهراني ([9]) الأمن سلوك وأخلاقيات وقيم وثقافة. وتفيد أخضر ([10]) بأنه حالة توفر الشعور بالمواطنة لدى المواطنين، ويؤيدها في ذلك الصنيع. ([11])

المسؤول عن الأمن الفكري:

يقول اللويحق ([12]) بأن الأمن الفكري هو مسؤولية كل فرد، ويؤيده في ذلك فرج ([13]) ويضيف إليه الجهة المسئولة عن توفير الحماية من مخاطر الاتجاهات الفكرية الوافدة. ويرى الزهراني([14]) أن الأمن مسئولية جماعية ورؤية مستقبلية حيث أن مهمة الأمن، هي مهمة كل إنسان، وإن المسئولية عنه مسئولية جماعية، فرداً كان أم جماعة، هيئة أم سلطة. ويضيف بأنه لا يمكن إنكار أهمية دور رجال السلطة، غير أن الفرص المتاحة للعمل الفردي والجماعي لصالح الأمن أكبر بالتأكيد، مما قد يتبادر إلى الذهن.

ويركز الصنيع ([15]) على مسئولية المؤسسات الاجتماعية، مثل: المسجد والمدرسة والأسرة. ويؤكد طالب([16]) هذا التوجه بقوله إن مسؤولية الوقاية من الجريمة تقع على الأسرة والمدرسة. ويضيف بأن حالة التفكك الأسري تؤثر على سلوك الأطفال، وكذلك يؤثر مكان وجود الأسرة والمحيط الاجتماعي والوضع المادي. ويعلق العاصم على الدراسات السابقة التي أوردها ([17]) بقوله "يتبين من خلال العرض السابق ...أن الأسرة تقوم بدور رئيس، كأحد العناصر الهامة في تربية النشء، بالإضافة إلى المدرسة، كونها مقر ومكان للتعلم الرسمي. وهناك ضرورة لتحقيق التوازن والتكامل بينهما، وصولاً إلى تأمين وحماية أبنائنا من كل ضرر قد يلحق بهم، وصولاً بهم إلى أن يكونوا أفرادا نافعين لدينهم ووطنهم."

وتشمل دراسة العاصم خمسة محاور هي: درجة فهم طلاب المرحلة الثانوية للأمن الفكري، ومدى إسهام المدرسة في تحقيقه، ومدى إسهام المعلمين في تعزيزه لدى الطلاب، ومدى إسهام المناهج الدراسية (المقررات) في توضيحه للطلاب، والعلاقة بين المتغيرات: التخصص، العمر، نوعية ملكية المدرسة، واستخدام الطلبة لشبكة الإنترنت.

ويلاحظ على معظم التعريفات للأمن الفكري أنها تجعله المقابل للانحراف الفكري. ومن أبرزها تعريف الطلاع ([18]) الذي يعتبره حالة عدم الانحراف عن الدين و التقاليد، ويضيف موسى([19]) بأنه هو المقابل للانحراف

([9]) الزهراني ، هاشم، الأمن مسئولية الجميع.

([10]) أخضر، دور المقررات الدراسية.

([11]) الصنيع، المواطنة كما يتصورها طلاب الثانوية.

([12]) اللويحق، الأمن الفكري

([13]) فرج، الأمن الفكري.

([14]) الزهراني، هاشم، الأمن مسؤولية الجميع.

([15]) الصنيع، المواطنة كما يتصورها طلاب المرحلة الثانوية.

([16]) طالب، الأسرة ودورها.

([17]) العاصم، الأمن الفكري لدى الطلاب.

([18]) الطلاع، نحو أمن فكري إسلامي، نقلا عن العاصم.

الفكري والإرهاب.

تعريف الانحراف الفكري:

وعن تعريف الانحراف الفكري يقول مكتب إشراف الباحة بأن الانحراف، لغة، يعني الميل، وفي علم الاجتماع : هو الميل عن سنة الاجتماع التي تحددها الأديان والأعراف والتقاليد، وفي علم القانون، لاسيما القانون الجزائي: هو مخالفة أحكام القانون بما يستوجب العقوبة ، أياً كان قدرها. ([20])

وعند التركي([21])، يعني الانحراف الفكري الانحراف والزيغ عن العقيدة السليمة والخروج والميل عن منهج الحياة الذي جاء به الإسلام، لكي يعيش الإنسان على صراط الله المستقيم. ويُفصِّل هاشم([22]) الانحراف الفكري بأنه الانحراف عن الجادة وسلوك طريق الهوى والشهوات والتحلل من العبادات والأخلاق، وأنه اعتناق أفكار الغلو والتشدد وتكفير الناس وتبديعهم وتفسيقهم على منهج الخوارج.

ويضيف عبد القوي([23]) بأن الانحراف الفكري قد يشمل معتقدات وانفعالات وأقوالا، قد لا تعتبر جرائم، بحد ذاتها، ولكنها تمثل خروجاً على قيم وتقاليد المجتمع. ويؤيده في ذلك السدحان.([24]) ولهذا تقول آل الشيخ إنه يعني ارتكاب أي فعل مغاير لقناعة وعادات المجتمع الذي يعيش فيه المنحرف.([25])

ملاحظات على الجهود السابقة:

من يتأمل التصورات السابقة للأمن الفكري، يتبين له بأن من كتبوا عن "الأمن الفكري" – في أفضل الأحوال– يتحدثون عن جزء منه، أو عامل واحد من عوامل تكوينه. ويتمثل في العامل الذي تقع مسئوليته المباشرة على أفراد المواطنين، وتشاركهم الجهات المسئولة عن تربيتهم، سواء أكانت هي الأسرة أم المؤسسات التعليمية. فهذه الجهات هي المسئولة عن تنشئة مواطنين صالحين يفكرون بطريقة آمنة. أما الأجهزة الحكومية الأخرى، وإن كانت مسئولة عن توفير خدمات مباشرة للمواطنين، في غير مجال التعليم، فمسئوليتها محدودة في توفير البيئة الآمنة فكريا. وتتمثل مسئوليتها في مراقبة سلوك المواطنين، وفي معالجتها بالتقويم والعقوبة.

وبعبارة أخرى، تغفل التعريفات أهمية دور المؤسسات الحكومية غير التعليمية، في توفير الأمن الفكري، أو تقلل من شأنها. وتنظر إلى المواطن، وكأنه القاصر أو المريض، المسئول الأول عن غيابه أو وجوده، أما المؤسسات

([19]) موسى، الانحراف الفكري والإرهاب.

([20]) الإشراف التربوي بالباحة، "الانحراف الفكري ودور الإشراف.

([21]) التركي، الانحراف أسبابه وعلاجه في الإسلام .

([22]) هاشم، الانحرافات الفكرية أسبابها وعلاجها.

(23) الغنام، التربية الاسلامية ودورها في مقاومة الانحراف .

(24) السدحان، رعاية الأحداث.

(25) آل الشيخ، نورة، نقلا عن الإشراف التربوي بالباحة.

التعليمية ومن يعملون فيها فهم العقلاء أو الأطباء، وذلك بدلا من أن تنظر هذه التعريفات إلى المسألة نظرة تتسم بالشمولية والواقعية.

وحتى في حدود المؤسسات التعليمية، لم تشر الجهود السابقة إلى المسئوليات الأخرى التي تقع على عاتقها وعاتق العاملين فيها، غير التوجيه والإرشاد، مثل كونهم قدوة في التعامل بلطف وبالمنطق، بدلا من التسلط والعنف. ولم يرد شيء يُذكر عن مسئولية المدرسة في توفير بيئة توفِّر الأمن الفكري للطلبة والطالبات، بمعنى أنها تسمح بطرح المقترحات وتوجيه النقد إلى إدارة المدرسة ومناهجها وسلوك الأساتذة وتجهيزاتها ومبانيها. ولم يرد شيء يُذكر عن منح الأجيال الصاعدة، حملة المسئولية في المستقبل، فرصة التفكير المستقل، وفرصة التدرب على تحمل المسئولية، دون عقوبة أو توبيخ، ولكن مع التشجيع والتوجيه، الذي ينضج الابتكارات والقرارات المستقلة. ولم يرد شيء كاف عن أهمية إشعار رجال ونساء المستقبل بفائدة المقترحات أو النقد الذي يتقدمون به، بطريقة مؤدبة، سواء بالشكر والثناء، أو بإجراء التغييرات التي تقع ضمن صلاحية المعلم أو إدارة المدرسة، أو بالكتابة إلى الجهات العليا، مع إحاطة الطلاب المخلصين بذلك.

وهذا التوجه كان طبيعيا، لأن الباحثين هم من رجال التعليم، الذين لهم سلطة على المواطنين في المرحلة التعليمية. ولعل هذه النظرة هي النظرة السائدة بين المسلمين لأننا تعودنا على أن الأوامر والنواهي مصدرها رب العالمين ورسوله محمد صلى الله عليه وسلم، والواجب طاعتها. وهذه النظرة إلى أفراد المواطنين أو مجموعهم لا تقتصر على مجال التعليم. فالملاحظ أن هذه النظرة تسيطر على طريقة التعامل اليومي بين المواطنين وبين موظفي الدولة، ولاسيما الطبقات الوسطى منهم والدنيا.

والأصل بالنسبة للمجتمعات الإسلامية أن تفرق بين النصوص المقدسة المعصومة، والاستنباطات البشرية غير المعصومة منها. ومن جهة أخرى، فإنه ينبغي التفريق بين الاجتهادات المستنبطة من الكتاب والسنة، والاجتهادات البشرية في مجال المباح، أي التي لم ترد في مسائلها نصوص مقدسة. ويضاف إلى ذلك، أن الفهم الجيد في المجال المحدد ليس حكرا على فئة العاملين في الأجهزة الحكومية، سواء في مرحلة تشخيص الحالة أو في مرحلة العلاج. بل قد تتوفر كفاءات متميزة في المجالات المختلفة، عند كثير ممن لا يعملون في الحكومة، سواء في تشخيص المشكلة أو في علاجها.

وعندما نقول "غير معصومة" لابد من التنبيه إلى أنها لا تعني افتقاد المصداقية أو الفائدة النسبية الكافية. فالمصداقية درجات والفائدة درجات. وبما أن المعرفة التامة غير ممكنة حتى في مجال الماديات، فإن المعرفة ذات المصداقية العالية تكفي للاعتماد عليها بصفتها إرشادات للسعادة في الحياة الدنيا وفي الآخرة. وهذا المدلول يختلف تماما عن الفهم المنحرف، الذي يقع فيه البعض، جهلا أو بخبث. نعم، عبارة "غير المعصوم" تعني أن مصداقية القول المحدد أو التراث العلمي فيه شك، ولكن المهم ما هي نسبة الشك أو نسبة المشكوك فيه التي تتدرج من واحد إلى مائة في المائة؟ ويختلف الأمر باختلاف درجة أهمية الموضوع أو الحاجة إلى تلك المعلومة في ظرف محدد. فقد تكفي نسبة المصداقية الصغيرة في المعلومة في موقف يتطلب قرارا سريعا، لا فرصة فيه للتحقق.

وقد لا تكفي نسبة ثمانين في المائة في موقف يتطلب قرارا، يقبل الانتظار، ويمنح فرصة للتحقق. ويختلف الأمر باختلاف أهمية المعلومة وتوفرها. فهل هي معلومة خطيرة أو ليست ذات أهمية كبيرة؟ حاضرة أم غائبة، من حيث المكان أو الزمان؟

وتجعل التعريفات "الأمن الفكري" هو المقابل ل"لانحراف الفكري"، مع أن الانحراف قد يصنعه الفرد بنفسه أو المجتمع ويتصف به، مثل قولنا "لديه انحراف فكري" أو "ينتشر الانحراف الفكري في هذا المجتمع". ومن زاوية أخرى، لا نقول مثلا: "لديه أمن فكري"، ولكن نقول بدلا من ذلك "لديه فكر آمن". فعبارة "الانحراف الفكري" لا تقابل عبارة "الأمن الفكري"، ولكن تقابل عبارة "الاعتدال الفكري". وذلك لأن "الأمن الفكري" حالة يتصف بها موقع جغرافي أو بيئة اجتماعية. وهي تقابل "الخوف الفكري"، فالخوف عكس الأمن. فمثلا علّق عليه الصلاة والسلام على قوله تعالى "فليس عَلَيْكُمْ جُنَاحٌ أَنْ تَقْصُرُوا من الصَّلَاةِ **إن خِفْتُمْ** أَنْ يَفْتِنَكُمْ الَّذِينَ كَفَرُوا فَقَدْ **أَمِنَ الناس**."([26]) بأن الله شرع صلاة القصر للخوف الذي كان المسلمون يعيشون فيه، وجعلها هدية لهم عندما أمن الناس. ويضاف إلى ذلك، أن "الانحراف الفكري" يأتي من داخل الإنسان وربما بدافع ذاتي، ولكن "الأمن أو الخوف" يأتيان نتيجة لعوامل خارجية، وإن كانت وهمية. فهي حالة أو بيئة يعيش فيها الفرد أو المجتمع، لا يصنعها الفرد الذي ينعم به. وإنما يصنعه المجتمع بأغلبية أفراده أو يصنعه من يمثلون المجتمع، ولديهم سلطات تشريعية أو تنفيذية في المجتمع.

([26]) صحيح مسلم ج١: ٤٧٨.

نتائج الدراسة

إذا قلنا بأن التعريفات التي وردت في الجهود السابقة تجانب الصواب لأنها تجعل الأمن الفكري يقابل الانحراف الفكري، وتكاد تقصر المساهمة في صناعته على جهود الأفراد ومن يقوم بتربيتهم، فإن هذا سيطرح سؤالا، وهو: ما حقيقة "الأمن الفكري"؟

حقيقة الأمن الفكري:

من يستقرئ القرآن الكريم والسنة النبوية والكتابات ذات الصلة يتضح له أن الأمن الفكري أوسع مما ورد في تعريف الدراسات السابقة. **فهو حالة تتصف بها البيئة الآمنة، فكريا ونفسيا، والتي تخلو من الخوف والقلق. ينعم بها جميع المقيمين في بقعة من الأرض أو أغلبيتهم، فتنعكس تلك البيئة على سلوكهم، فتميل أغلبيتهم إلى التصرف بطريقة آمنة سوية، غير منحرفة.** وهناك ثلاثة عوامل تؤثر في البيئة الآمنة فكريا ونفسيا، وهي ذات أثر متدرج، ويؤثر بعضها في بعض. وهي:

١. درجة الفكر الآمن عند الفرد.
٢. درجة حرية الفكر والتعبير المتوفرة في البيئة التي يعيش فيها الفرد.
٣. درجة خلو البيئة التي يعيش فيها الفرد من المنغصات أو مثيرات السخط.، ومنها الأنظمة.

أولا - الفكر الآمن عند المواطن:

قدّمت الجهود السابقة مجموعة من المقترحات لتوفير "الأمن الفكري" (الفكر الآمن)، وكان من هذه المقترحات القضاء على أسباب الانحراف الفكري، مثل: سوء الفهم وضعف التأصيل الشرعي، وضعف التطبيق الشرعي، واعتناق أفكار الغلو والتشدد وتكفير الناس وتبديعهم،([27]) كما يقترح الإشراف التربوي في الباحة حوالي الثلاثين إجراءا لتحقيق الفكر الآمن، ولكنها تركز على التوجه السائد للتعريفات التي تقول بأن مسئولية الجهات ذات السلطة تقتصر على التوجيه والتربية، وأن من واجب أفراد المواطنين تعديل أفكارهم ومعلوماتهم وسلوكهم، ليحققوا لأنفسهم "الأمن الفكري".([28])

وهذه المقترحات تؤكد أهمية التربية، التي تقع مسئوليتها على الأسرة، أو على المؤسسات التعليمية، ولكن من يتأمل بعمق أكثر يجد أن العامل الوراثي أو التكوين الطبيعي للإنسان له أثره أيضا، ولاسيما في المرحلة المبكرة من العمر. ومن زاوية أخرى، فإن طريقة تفكير الفرد وسلوكه، أو درجة توفر الفكر الآمن عنده، تتأثر بالبيئة التي يعيش فيها. ولا تقتصر البيئة، حتى مع استبعاد التعامل مع الأجهزة الحكومية العديدة، على الأسرة، والمؤسسات

([27]) العبيد، وسطية الإسلام في الدعوة بالحكمة، نقلا الإشراف التربوي بالباحة، والتركي، وهاشم.

([28]) الإشراف التروي بالباحة.

التعليمية، ولكن تشمل الأتراب والأصدقاء. وهذا لا يقلل من أهمية دور المؤسسات التربوية في تنشئة أجيال مزودة بفكر آمن، وليس منحرف.

ويلاحظ، من له تجارب طويلة في ميدان التعليم، أن طريقة التفكير عند الطالب تتأثر بعوامل متعددة، منها: سلوك العاملين في الإدارة والمعلمين وطريقة تعاملهم مع الطلبة، والمناهج المقررة، وطريقة التدريس.

سلوك المربين وتعاملهم مع الطلبة:

لا شك أن لسلوك العاملين في الإدارة والمعلمين وتعاملهم مع الطالب أثر كبير. فهم القدوة، بعد الوالدين، للطلبة بسلوكهم الإيجابي أو السلبي. وطريقة تعاملهم قد تكون منطقية أو غير منطقية، فيؤدي ذلك إلى احترام الطالب للنظام الذي ينفذونه، أو ينفرهم منه فيتمردون عليه. ولا تقف مسئولية المعلم أو المعلمة عند توصيل بعض المعلومات إليه أو تحفيظه لها. بل تتعداها إلى تدريب رجال المستقبل ونسائه على الربط بين ما يتعلمونه وبين ما يجري في الواقع، وطريقة الاستفادة الإيجابية مما يتعلمونه، قدر المستطاع في حدود طبيعة المادة التي يدرِّسها. وتتجاوز مهمة نقل المعلومات إلى تدريب المعلمين طلبتهم وطالباتهم على تنمية القدرة على التفكير الناضج، واتخاذ القرارات المستقلة السليمة.

ومن المعلوم أن السماح بالنقد المؤدب وتقديم المقترحات له جوانب إيجابية غير الاستفادة من الآراء المطروحة. فهي تسهم في التنفيس عن الشعور بالإحباط والسخط على البيئة التعليمية. وهذا يسهم في توفير الأمن الفكري، والوطني معا. وما ينطبق على المعلم ينطبق على إدارة المؤسسة التعليمية، مع ملاحظة أن صلاحيتها في الجوانب العملية أوسع ومسئوليتها أكبر.

المناهج المقررة:

لاشك أن الإلزام بالرأي الفقهي الواحد أو المدرسة الواحدة، للفصل في الخصومات بين الأفراد، في الدولة الواحدة أمر لا مفر منه، ولكن الاقتصار على تعليم الرأي الفقهي الواحد القابل للتعدد في القضايا العامة، قد لا يكون منهجا مناسبا. فقد يثير هذا القرار حفيظة أصحاب الرأي أو الآراء الأخرى التي تحتمل الصواب أيضا، وتسندها أدلة قوية من الكتاب والسنة، يعترف بها جمهور علماء المسلمين. فمثل هذه المناهج تبعث الشعور بالقلق والسخط بين أصحاب الآراء الأخرى. وقد يمثلون مجموعة كبيرة من المواطنين. وقد يكون الموضوع ذا حساسية بالغة، لا تقف آثارها عند التعامل بين أفراد لمجتمع داخل الوطن، بل يتجاوزها إلى التعامل مع شعوب كثيرة خارج الوطن، مثل مسألة أصل العلاقة مع غير المسلمين، ومفهوم الولاء والبراء.

ويقترح في مثل هذه القضايا العامة التي تمس قطاعا كبيرا من أفراد الشعب الإشارة، في المقررات الدراسية الملزمة، إلى الآراء الشرعية الرئيسة، مع أدلتها. أما إذا كان التفصيل غير ممكن فتستبعد أدلة الطرفين، إذا كانت أدلة الطرفين من المتفق عليها من الجميع، وينحصر الاختلاف في المسألة على طريقة الاستدلال وطريقة الترجيح. ولعله أيضا ليس من المناسب ترك مثل هذه القضايا دون تنوير المواطنين فيها.

وأما مادة التربية الوطنية التي يوصي بها البعض فينبغي أن لا تقتصر على ملء ذاكرة الطالب بسجل إنجازات الحكومة أو من يمثلها، بعيدا عن المقارنة بين الإمكانات وبين الإنجازات، وبعيدا عن مقارنتها عما هو موجود في دول أخرى بنفس الإمكانات المالية، والبشرية أو أقل منها... ودون إشارة كافية إلى ما أنجزه المواطنون البارزون في مجال العلم والمعرفة، وما أنجزته المؤسسات الخاصة في كافة مجالات الحياة ذات الأهمية للوطن في مجال: الصناعة، الزراعة، الرعي، التجارة مع التركيز على التصدير، والأعمال الخيرية...

طريقة التدريس:

تشمل طريقة التدريس العمليات الثلاث الرئيسة: **طريقة توصيل المعلومات أو استثارتها عند الطلبة، وطريقة وضع اختبار المعرفة المكتسبة، وطريقة تصحيح الإجابات.** وترتبط هذه العمليات الثلاث بصورة مباشرة بالأنظمة التي توجه المعلم وتقوّم أداءه وطريقة أدائه لواجبه. بل، لطريقة أداء المعلم دور رئيس في الاستفادة من المناهج المقررة، إن كانت جيدة، أو تحسينها، إن كان بها شيء من الخلل.

ولو أخذنا مثالا عمليا، لوجدنا أن الإسلام يعمل على معالجة التطرف في الفكر والعنف في السلوك من خلال التأثير على العوامل الذاتية والعوامل الخارجية معا. ويستخدم وسائل متعددة منها: المعتقدات، والعبادات، والتشريعات الملزمة، والمبادئ الأخلاقية. فالعبادات –مثلا– ليست طقوسا لا هدف لها سوى تحقيق العبودية لله، ولكنها، أيضا، لتسهم في توفير التنشئة الصحيحة للمسلم. يقول تعال: {إن الصلاة تنهى عن الفحشاء والمنكر}. فالصلوات تذكره بقيمة الوقت، والنظافة، وبضرورة التنظيم والترتيب، والتنسيق بينه وبين الآخرين، وبالحاجة إلى التركيز والإخلاص عند أداء عمل محدد.

ومن القيم التي حرص الإسلام على تنشئة الفرد عليها **حسن الخلق**، ومنه: التواضع، والحِلم، والكرم، والعدل، والإحسان، وصلة القرابة والرحم، وحب الخير للآخرين، وضبط النفس عند الغضب. ونهى الإسلام عن **سوء الخلق**، ومنه: الكبر والغطرسة، والمبالغة في الخصومة، والجشع والطمع، والتجسس، والغيبة، والنميمة، والإساءة إلى الآخرين، واحتقارهم، وغشهم، والكذب عليهم، والخلف في الوعد، والخيانة. ويمكن للمعلم، ولاسيما معلم/معلمة الدين ربط هذه المبادئ بالسلوك اليومي، وذلك بمحاولة تطبيقه على نفسه وتشجيع طلبته وطالباته على ذلك. فرغم جودة هذه المناهج، فإنها تصبح قليلة الفائدة، إذا لم يتم تعليمها بطريقة تربطها بالسلوك اليومي في الواقع، فالتركيز في تدريس هذه المواد على بيان ما هو ركن، وسنة في طريقة الوضوء وعند أداء الصلاة...يفقد هذه التعاليم الدينية قيمتها الحقيقية، وتجعلها مجرد طقوس. ([29])

ثانيا - حرية الفكر والتعبير:

ورد عن النبي صلى الله عليه وسلم قوله، فِيمَا يَرْوِي عن رَبِّهِ عز وجل. إِنَّ اللَّهَ كَتَبَ الْحَسَنَاتِ وَالسَّيِّئَات، ثُمَّ بَيَّنَ ذلك. فَمَنْ هَمَّ بِحَسَنَةٍ فلم يَعْمَلْهَا كَتَبَهَا الله له عِنْدَهُ حَسَنَةً كَامِلَةً، فَإِنْ هو هَمَّ بها وعملها كَتَبَهَا الله له عِنْدَهُ

([29]) صبني، الإسلام والتنشئة السياسية.

عَشْرَ حَسَنَاتٍ إلى سبعمائة ضِعْفٍ إلى أَضْعَافٍ كَثِيرَة. وَمَنْ هَمَّ بِسَيِّئَةٍ فلم يَعْمَلْهَا كَتَبَهَا الله له عِنْدَهُ حَسَنَةً كَامِلَةً، فَإِنْ هو هَمَّ بها فَعَمِلَهَا كَتَبَهَا الله له سَيِّئَةً وَاحِدَةً".([30]) نلاحظ هنا أن الله جل وعلا، وصاحب السلطة المطلقة، يمنح العبد حرية في التفكير، لا يحاسبه عليها ما لم يحاول التعبير عنها.

ولعل ذلك يعود إلى أن ما يدور في الذهن أو النفس خاص بالإنسان نفسه، لا يتجاوز أثره الحسن أو السيئ نفسه. فقد تكون الصورة الذهنية مجرد تخيل لا أثر له في الواقع، وقد يكون معاكسا للواقع. أما إذا قام بترجمته إلى السلوك (قول أو فعل) فإن سلوكه سيعكس ما يدور في النفس أو الذهن، ويؤثر على الآخرين بالنفع أو الضرر، فتستوجب المكافأة أو المعاقبة.

وهذا فيما يتعلق بحرية التفكير، ولكن موضوعنا يتعلق بحرية التعبير. ومن يراجع مفهوم "حرية التعبير" في كتب التاريخ، سيجد أن نشأته مرتبط بمقدم النظام الديموقراطي الحديث، الذي يضع التشريعات والمهام التنفيذية، في يد الشعب وممثليه. فهو بديل للنظام الوراثي في الحكم، وبديل للنظام الذي تتسلط فيه الكنيسة. ومن المعلوم أن نظم الحكم الشائعة خليط من الأشكال تتراوح بين نظامين يتطرفان في التسلط.([31])

وبعبارة أخرى، يمكن وضع الأنظمة السياسية على خط مستقيم، يمثل أحد أطرافها النظام الديني الذي عرفه العالم المسيحي، فترة من الزمن، حيث كانت السلطة التشريعية والتنفيذية الرئيسة في يد البابا، سواء بالنسبة للأمور الدنيوية أو الأخروية. ويمثل الطرف الآخر النظم العلمانية (الديموقراطية) التي تجعل السلطتين التشريعية والتنفيذية في يد الأغلبية الحقيقية أو المصطنعة للشعب، ولا تترك إلا المعتقدات والعبادات لأصحاب الديانات المختلفة.([32]) وفي ظل هذا النظام الغربي ازدهرت ظاهرة حرية التعبير، وذلك باعتباره أداة من أدوات النظام الديموقراطي، ييسر عملية محاسبة ممثلي الشعب، ولاسيما القائمين على التنفيذ.([33])

ويقع النظام الإسلامي في وسط الخط المستقيم، لأنه يجعل التشريعات في الأمور الدنيوية والأخروية إلى خالق الكون، ويجعل التنفيذ في أيدي المختصين من البشر. وينقسم المختصون بين فريقين: ١) فريق يمثله العلماء المتخصصون في فهم النصوص المقدسة وتفسيرها، والخبراء في شئون الحياة عامة. ٢) فريق يقوم بمهمة تطبيق الشريعة على أرضية الواقع، نيابة عن المجتمع. ولا يقيد الطريقة التي يأتي بها رؤساء هذا الفريق إلى سدة الحكم.([34])

والسؤال ما موقع "حرية التعبير" في الإسلام بهذا المفهوم الديموقراطي.

"حرية التعبير" في الكتاب والسنة:

عندما نتحدث عن حرية التعبير من المنظور الإسلامي، في المواقف السياسية، أي محاورة المواطن

([30]) صحيح البخاري ج٥: ٢٣٨٠.

([31]) مثلا: Encyclopedia Britanica ،Wikipedia, the free encyclopedia The World Book Encyclopedia; ، تحت Civil and political rights , Secularism ،Democracy, freedom of

([32]) انظر مثلا: إسماعيل، تساؤلات جدلية ص ٣٣-٣٧؛ كيتيل، العلوم السياسية، سباين، تطور الفكر السياسي.

([33]) Zuckman and Gaynes pp. 142-145; Spencer p. 89-128; Francois pp. 222-224; Agee et. al. pp. 456-457

([34]) إسماعيل، تساؤلات جدلية حول الإسلام ص ٣٣-٣٩.

للمسئول، نجد في السنة النبوية نماذج مضيئة في حرية التعبير قبل أربعة عشر قرنا. فظاهرة الاعتراض على ما يُنزل الله، سبحانه وتعالى، وعلى الأوامر النبوية، وسماح الإسلام بذلك، يستحق وقفة. فالاعتراض هنا هو على ما ينزل على النبي صلى الله عليه وسلم من الله، المتصرف في الكون كله، وليس على بعض المخلوقات. والاعتراض هنا هو على نبي الله ورسوله المشرع، وليس على إنسان عادي. وهذه الظاهرة تستحق وقفة لأنه يعز على أحدنا، وإن كانت سلطته محدودة، أن يسمح لإخوانه فعل ذلك. وقد يكون أخوه المسلم أفضل منه بدرجات في جوانب كثيرة، سواء عند الله أو في نظر كثير من عباده العقلاء.

ويلاحظ أن الاعتراض أو التعجب في بعض هذه النصوص قد يكون في مسائل خاصة بالمعترض، وبعضه يكون عاما، يتعلق بالمجتمع الإسلامي كله أو بعضه.([35])

والإنسان الحكيم لا يستغرب سماح الإسلام بهذا النوع من حرية التعبير. فعندما تسود في الأمة أو الوطن مثل هذه الحرية في التعبير، فإن هذا يعني وجود خط ساخن بين القائد والأمة، والمعلم وطلبته، ورب الأسرة وأفراد الأسرة... وظاهرة حرية التعبير لا تنتعش إلا إذا توفّرت لها ظروف، لا تقتصر على السماح بالاعتراض بمجرد الكلام، ولكن بتوفير الأمن من العقوبة أو من التهديد المبطن، ما دام التعبير لا يتجاوز حدود الألفاظ أو المظاهرة السلمية، ولا يهدد مصالح الأمة. وبدون هذا النوع من العلاقة فإن جراثيم الفساد والانحراف ستجد مرتعا خصبا في الظلام فتنموا، وتنموا، حتى يستشري أمرها وتصبح خطيرة يصعب علاجها أو التصدي لها. وبدون هذا الخط الساخن بين الراعي، أيا كان الراعي، وبين رعيته ينقطع حبل الاتصال، فيجهل كل منهما الآخر، بل، تنعدم الثقة بينهما، وتحل محلها إساءة الظن، ويطغى العنف على أسلوب التعامل.

ويحق للإنسان أن يعجب لحلم الله سبحانه وتعالى مع عباده، إذ يتركهم يراجعونه. ومثاله: عندما نزلت {لا يَسْتَوِي الْقَاعِدُونَ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ} فَجَاءَ ابن أم مكتوم إلى النبي صلى الله عليه وسلم يقول له: يا رسول الله: لو استطعت الجهاد لجاهدت، وذلك أنه كان أعمى. فأنز ل الله تبارك وتعالى: {...غَيْرُ أُولِي الضَّرَرِ}.(٣٦) ولَمَّا نزلت {الَّذِينَ آمَنُوا وَلَمْ يَلْبِسُوا إِيمَانَهُمْ بِظُلْمٍ} قال الصحابة: أَيُّنَا لا يَظلم نفسه؟ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى الله عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: لَيْسَ هُوَ كَمَا تَظُنُّونَ. إِنَّمَا هُوَ كَمَا قَالَ لُقْمَانُ لِابْنِهِ {يَا بُنَيَّ لا تُشْرِكْ بِاللَّهِ إِنَّ الشِّرْكَ لَظُلْمٌ عَظِيمٌ}.(٣٧)

ولَمَّا نَزَلَ قوله نعالى: {ثُمَّ لَتُسْأَلُنَّ يَوْمَئِذٍ عَنِ النَّعِيمِ}،قال الزبير: وأي نعيم نُسأل عنه، وإنما هما الأسودان: التمر والماء. لم يزد النبي صلى الله عليه وسلم أن قال: أَمَا إِنَّهُ سَيَكُونُ."(٣٨) وهذا النوع من المراجعة لما ينقله الصادق الأمين يظهر في مناسبات مختلفة، ويقابلها النبي صلى الله عليه وسلم بهدوء، موضحا ما غمض على بعض أصحابه.(٣٩)

([35]) صيني، الحوار النبوي، انظر الصفحات ٢٧٨–٣٢٣ لأمثلة عديدة لطريقة تعامل النبي مع بعض أصحابه الذين اعترضوا في مناسبات.

([36]) البخاري: الجهاد رقم ٢٦٢٠.

([37]) مسلم: الإيمان رقم ١٧٨.

([38]) ابن ماجة: الزهد رقم ٤١٤٨.

([39]) البخاري: الطب رقم ٥٣٢٠؛ مسلم: السلام رقم ٤١١٦؛ ابن حنبل: القبائل رقم ٢٦٠٩٦؛ وانظر صيني، الحوار النبوي، الباب الثاني.

ومن الأمثلة البارزة في الكتاب والسنة شكوى الصحابة من قوله الله تعالى: {لِلَّهِ مَا فِي السَّمَوَاتِ وَمَا فِي الأَرْضِ **وَإِنْ تُبْدُوا مَا فِي أَنْفُسِكُمْ أَوْ تُخْفُوهُ يُحَاسِبْكُمْ بِهِ اللَّهُ**}. اشتد ذلك على الصحابة فأتوا رسول الله، ثم بركوا على الركب، وقالوا: أَيْ رَسُولَ اللَّهِ كُلِّفْنَا مِنَ الْأَعْمَالِ مَا نُطِيقُ: الصَّلاةَ وَالصِّيَامَ وَالْجِهَادَ وَالصَّدَقَةَ. وَقَدْ أُنْزِلَتْ عَلَيْكَ هَذِهِ الآيَةُ وَلا نُطِيقُهَا}.

فأقنعهم النبي صلى الله عليه وسلم بالتسليم، ففعلوا فنَسخ اللَّه تعالى حكمها، وأَنزل:{لا يُكَلِّفُ اللَّهُ نَفْسًا إِلا وُسْعَهَا}(٤٠)

ومن الأمثلة أن النبي صلى الله عليه وسلم نهى عن الجلوس في الطرقات، فاحتج الصحابة بصعوبة تنفيذ ذلك. فأذن لهم بشرط غض البصر والقيام بواجب الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر.(٤١) ونهى صحابيا عن النفخ في الإناء، فاعترض الصحابي بأنه يرى القذاة في الإناء. فأمره النبي بإهراقها، فاحتج بأنه لا يُروى من نفسٍ واحد. فقال له، بدون تحقير: أبعد القدح وتنفس. (٤٢) وأمر بعدم دخول الابن حجرة أمه، بدون استئذان، فجادل، فأقنعه بالحجة، وليس بالأمر الصارم.(٤٣) وأثنى النبي صلى الله عليه وسلم على بعض أصحابه المستحقين لذلك، فاحتج آخرون. فلم يزد على أن يؤكد مدحه مبررا ذلك بأدلة دامغة.(٤٤)

وأمر النبي صلى الله عليه وسلم زوجته، عائشة رضي الله عنها، أن تأمر أباها ليصلي بالناس، فتقول له: يا رسول الله: إن أبا بكر إذا قام مقامك لم يسمع الناس من البكاء، فأمُر عمر فليصل بالناس. فيؤكد نبي الله أمره، مضيفا: "إنكن صواحبات يوسف." (٤٥) وجاء مالٌ إلى النبي صلى الله عليه وسلم فأعطى رجالا ومنع رجالا، فاحتج البعض، فلم يزد أن بيّن السبب.(٤٦)

واعترض أحدهم، بصورة غير مؤدبة، متهما النبي عليه الصلاة والسلام بالجور. ومع أن الموقف يستوجب ردا حازما، فإنه لا يهاجم من اتهمه بالجور، بل يهاجم صورة افتراضية، تنطلق من تهمة الطرف الآخر، حيث يقول: "...خِبتُ وخسرتُ إن لم أعدل." (٤٧)

وقدّم النبي عليه الصلاة والسلام بديلا ميسرًا لنذر نذره أحد أصحابه، فأصر على نذره، أي أن يصلي في بيت المقدس بدلا من المسجد القريب منه. فلم يزد النبي صلى الله عليه سلم على أن قال: "فشأنك إذاً".(٤٨) ونهى رسول اللَّه صلَّى الله عليْه وسلَّم عن الْوِصَال، فقال أحد المسلِمينَ: فَإِنَّك تُوَاصِل. فقَالَ رَسُول اللَّهِ صلَّى الله

---

(40) مسلم: الإيمان رقم ١٧٩.

(41) البخاري: الاستئذان رقم ٥٧٦١.

(42) الترمذي: الأشربة رقم ١٨٠٩.

(43) مالك: الجامع رقم ١٥١٩.

(44) البخاري: المناقبرقم ٣٥٠٧.

(45) الترمذي: المناقب رقم ٣٦٠٥.

(46) البخاري: الجمعة رقم ٨٧١، فرض الخمس رقم ٢٩٠٧؛ مسلم: الزكاة رقم ١٧٤٨؛ ابن هشام ج٢: ٣؛ الترمذي: تفسير رقم ٢٩٩٥.

(47) مسلم: الزكاة رقم ١٧٦٥.

(48) الدارمي: النذور والإيمان رقم ٢٢٣٤.

عَيْه وسلَّم: إِنِّي لَسْتُ مِثْلَكُمْ إِنِّي أَبِيتُ يُطْعِمُنِي رَبِّي وَيَسْقِينِي. فَلَمَّا أَبَوْا أَنْ يَنْتَهُوا عَنِ الْوِصَال وَاصَلَ بِهِمْ يَوْمًا، ثُمَّ يَوْمًا، ثُمَّ رَأَوُا الْهِلَالَ، فَقَالَ لَوْ تَأَخَّرَ لَزِدْتُكُمْ. **كَالْمُنَكِّلِ لَهم حِينَ أَبَوْا أَنْ ينْتَهوا**."(٤٩)

ولعل أبرز مثال في حياة النبي صلى الله عليه وسلم هو اعتراض الصحابة، في صلح الحديبية، على موافقته على شرط قريش أن يرد المسلمون من يسلم ويهرب إليهم، ولا ترد قريش من يهرب إليها. فأثار هذا التنازل ألم المسلمين، ولاسيما، أنهم كانوا في حالة عِزٍّ وأندادا لقريش. فعبر عمر ابن الخطاب عن هذا الألم بشدة، حيث قال للنَبِيَّ صَلَّى الله عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: (٥٠)

أَلَسْتَ نَبِيَّ اللَّهِ حَقًّا؟ فردّ: بَلَى.

قال عمر: أَلَسْنَا عَلَى الْحَقِّ وَعَدُوُّنَا عَلَى الْبَاطِلِ؟ فأجاب: بَلَى.

قال عمر: فَلِمَ نُعْطِي الدَّنِيَّةَ فِي دِينِنَا إِذًا؟ فأجاب: إِنِّي رَسُولُ اللَّهِ وَلَسْتُ أَعْصِيهِ وَهُوَ نَاصِرِي."

- فقال عمر: أَوَ لَيْسَ كُنْتَ تُحَدِّثُنَا أَنَّا سَنَأْتِي الْبَيْتَ فَنَطُوفُ بِهِ؟ فأجاب: بَلَى، فَأَخْبَرْتُكَ أَنَّا نَأْتِيهِ هذا الْعَامَ؟
- فأجاب عمر: لَا. فختم النبي صلى الله عليه النقاش بقوله: فَإِنَّكَ آتِيهِ وَمُطَّوِّفٌ بِهِ.

ليس هذا فحسب، ولكن الإسلام يأمر المسلمين **بالأمر بالمعروف (من حيث الأسلوب والمضمون)** في نصوص كثيرة، وردت في القرآن الكريم وفي السنة النبوية؛ ويجعله فرض كفاية، إذا قام به البعض سقط عن الباقين من الراشدين. فالواجب على أي مجموعة إسلامية أن تخصص فئة منها، يساندها جميع أفرادها للقيام بهذا الواجب. والمساندة قد تكون بالمال والجهد أو القول، أو بواحدة منها أو أكثر حسب إمكانيات المسلم. وهو فرض عين في حالات على كل قادر مؤهل لتلك الحالة. والقدرة لا تقاس بالعلم فقط، ولكن بتوفر السلطة، وبالحكمة في اختيار الأسلوب المناسب، وبالانفراد بمعايشة الوضع الذي يحتاج إلى الأمر بالمعروف أو النهي عن المنكر.(٥١)

وبخصوص المعارضة في الأمور السياسية فقد جاء في الحديث النبوي " الدين النصيحة...لله ولرسول ولأئمة المسلمين وعامتهم."(٥٢) وسأل رجل النبي صلى الله عليه وسلم: أي الجهاد أفضل؟ قال: كلمة حق عند إمام جائر.(٥٣)

وقد سار الخلفاء الراشدون على نفس المنهج ومن تبعهم من الحكام الصالحين.

المعارضة والخلفاء الراشدون:

---

(49) البخاري: الصوم رقم ١٦٤٤.

(50) البخاري: الشروط رقم ٢٥٢٩.

(٥١) لقد أورد العمري نقاشا مستفيضا حول هذه القضية وانتهى إلى هذا الرأي مستشهدا بأقوال عدد من العلماء. ص ٣٣– ٤٨، وانظر ٧، ١٢٧، ١٤١، –١٤٢، ١١٠، ١٤٤، ١٨٥؛ ولضوابطه انظر صيني، مدخل إلى الرأي العام ص ٢١٧–٢٤٦.

(٥٢) البخاري: الإيمان؛ مسلم: الإيمان.

(53) المقدسي، الأحاديث المختارة ج٨: ص١١٠ ، ويقول إسناده صحيح.

لعل من أبرز المعارضات التي واجهها الخليفة الراشد الأول، أبو بكر الصديق رضي الله عنه، كان اعتراض بعض كبار الصحابة على قراره محاربة الذين امتنعوا عن دفع الزكاة، وكذلك قراره المضي في بعث جيش أسامة، الذي كان الرسول صلى لله عليه وسلم قد جهزه قبيل وفاته.(٥٤)

وأما بالنسبة للخليفة الراشد الثاني، عمر ابن الخطاب رضي الله عنه، فقد عارض البعض مفاضلته بين الصحابة عند صرف المعاشات، وعندما قرر عدم توزيع أراضي العراق وإبقائها للدولة، بدلا من قسمتها على المجاهدين.(٥٥)

وأما أبرز معارضة في عهد الخليفة الراشد، عثمان ابن عفان رضي الله عنه، فهي قيام بعض مثيري الفتنة، مدفوعين بدوافع شخصية ومتأثرين بعبد الله ابن أبي سبأ اليهودي، بتهمته بأمور كان منها بريئا، وطالبوه بالاستقالة. فوقف عثمان رضي الله عنه موقفا متسامحا جدا، حيث ناقشهم فأفحمهم، ورفض الاستسلام لطلبهم، فقد بشره النبي صلى الله عليه وسلم بما يحدث له، تلميحا. وقرر الصبر على تلك البلوى، حتى أنه أمر الصحابة الذين كانوا يريدون القتال عنه، أن يمتنعوا، حقنا لدماء المسلمين.(56)

وأبرز ما حدث من معارضة للخليفة الراشد، علي ابن أبي طالب رضي الله عنه، كان رفض معاوية ابن أبي سفيان مبايعته حتى يطبق القصاص على من قتلوا الخليفة الراشد عثمان، ظلما وعدوانا. وكان الخليفة الراشد الرابع يرى ضرورة توحيد كلمة المسلمين أولا لتطبيق القصاص. فهما اجتهادان، من صحابيين رضي الله عنهما، نرجو أن يؤجرا عليه. ويبدو أن حكمة رب العالمين اقتضت الانتصار للخليفة الذي كانت تستحي منه الملائكة، فحصل ما حصل في معركة صفين، اقتصاصا ممن شاركوا في قتله، وتكفيرا لمن عاصر الحدث الأليم.(57)

وتفيد دائرة المعارف الإلكترونية "ويكيبيديا" بأن الإعلان الإسلامي الأول عن حرية التعبير السياسية صدر عن الخليفة عمر ابن الخطاب في القرن السابع الميلادي. وتضيف بأن هذه الحرية أعلن عنها، أيضا، الخليفة العباسي المأمون في رسالة له إلى أحد المعارضين السياسيين. ويقول "جورج المقدسي" و"هيو قودارد" بأن فكرة الحرية في التعليم، في الجامعات الغربية كان قدوتها التقاليد الإسلامية، المتبعة في نظام المدرسة، في القرون الوسطى.(58)

وهذا فيما يتعلق بحرية التعبير والخطاب المباشر في القضايا السياسية، أما في القضايا الاجتماعية وعملية نشر الأخبار عنها، فالأمر مختلف.

---

(٥٤) البخاري المغازي؛ وانظر تعليق العسقلاني ج٧: ٧٥٩، ابن كثير، البداية ج٦: ٧٠٣.

(٥٥) أبو يوسف، الخراج ص ٢٦-٢٩؛ ص ٤٥-٥١، النحوي، الشورى ص ٤٦٥.

(56) ابن كثير، البداية والنهاية ج٧: ١٧٦-٢٠٥.

(57) ابن كثير، البداية و النهاية ج٧: ٢٣٨-٣٧٨.

(58) http://en.wikipedia.org/wiki/Freedom_of_the_press .

ضوابط النشر في الإسلام:

من يستقرئ الآيات القرآنية والأحاديث النبوية المتصلة بقواعد النشر فانه يخرج بانطباع عام أن النصوص لا تشجع على النشر بالمفهوم الذي تطبقه وسائل الإعلام اليوم. فنشر كل شيء يجذب انتباه الناس مليء بالمحاذير. وفيما يلي بعض القيود: ([59])

١. يُحذِّر الله المسلم من نشر الشائعات الضارة في قوله تعالى: {إن الذين يحبون أن تشيع الفاحشة في الذين آمنوا لهم عذاب أليم في الدنيا والآخرة والله يعلم وأنتم لا تعلمون}.([40])
٢. لا يشجع الإسلام نشر الأخبار السيئة عموما، حتى عندما يكون الخبر صحيحا، إذ يقول سبحانه وتعالى: {لا يحب الله الجهر بالسوء من القول إلا من ظلم وكان الله سميعا عليما}.([42])
٣. ينهى النبي صلى الله عليه وسلم عن ذكر الناس بما يكرهون. فقيل: "أ فرأيت إن كان في أخي ما أقول؟ قال: إن كان فيه ما تقول فقد اغتبته، وإن لم يكن فيه ما تقول فقد بهتّه".([43])
٤. يحث الإسلام على ستر عيوب الآخرين، بقوله: "ومن ستر مسلما ستره الله يوم القيامة"([45]) بل، ويحث على ستر عيوب النفس أيضا.([46])
٥. يحث الإسلام على حفظ الأسرار، وإن لم تكن سلبية، ويمنع نشرها، مثل كشف الإنسان المحاسن المخبوءة للمرأة، والكشف عن أسرار العلاقة الزوجية. وذلك لأن فيه إفشاء للسر وكشف للعورة.([47])
٦. ينهى الإسلام عن اللغو عموما، فقد ثبت عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه كان "ينهى عن قيل وقال" وأنه قال: "من كان يؤمن بالله واليوم الآخر فليقل خيرا أو ليصمت"، وقال: "إن العبد ليتكلم بالكلمة ما يتبين من سخط الله، لا يلقي لها بالاً، يهوي بها في جهنم".([48])
٧. ينهى الإسلام عن الخوض في الأمور التي يجهلها الإنسان، حيث يقول تعالى: {و لا تقف ما ليس لك به علم، إن السمع والبصر والفؤاد كل أولئك كان عنه مسئولا.}([49])
٨. ينهى عن نشر كل ما يسمعه الإنسان، حيث يقول النبي صلى الله عليه وسلم "كفى بالمرء كذبا أن يحدِّث بكل ما سمع".([50])

والملاحظ أن الدول العلمانية تمنح حرية في التعبير أوسع من الحرية التي تمنحها الدول التي تنتمي إلى الأديان انتماء صادقا. ومع هذا، فإن هذه الحرية، حتى في المجال السياسي، مقيدة بقيود، وذلك لأنها مرتبطة بالحقوق الأخرى، مثل حق الخصوصية، وقاعدة الحديث المثير للبغض hate speech . وهذه القيود كثيرا ما تبرز في الأحكام التي تصدرها المحاكم في الولايات المتحدة الأمريكية، وعلى رأسها المحكمة العليا، سواء فيما يتصل منها بالمعلومات الحكومية أو بالمسئولين في الحكومة، أو بالمشاهير، أو بالأفراد العاديين.([60])

([59]) صيني، مدخل إلى الإعلام الإسلامي ص ٢١٨-٢٢٠، وانظر الصفحات ٢٠١-٢٢٩.

([60]) Zuckman and Gaynes pp. 142. ؛ صيني، حرية التعبير والإلحاد والانحلال.

وبعبارة أخرى، فإن مصدر الأمن الفكري هنا ليس الفرد وما يختلج في ذهنه ويعبر عنه، ولكن الجهات ذات السلطة في المجتمع الذي يعيش فيه الفرد. فهي التي تحدد درجة حرية التعبير المسموح بها، بما تضعه من الأنظمة، واللوائح، وبالطريقة التي تطبق بها هذه الأنظمة واللوائح. ويلاحظ أن حرية التعبير عامل حيادي، أي إذا أُحسن موازنتها بالمصالح الأخرى الخاصة أو العامة تأتي بنتائج إيجابية، وإذا أسيء تحديدها (تضييقها أو توسيعها أكثر من اللازم) فإنها تأتي بنتائج سلبية.

ويلاحظ المواطن في المملكة، في الآونة الأخيرة أن حرية التعبير قد اتسعت بحيث أصبح يقوم بدور ذي فاعلية في تشخيص الواقع، وفي توفير المقترحات المبتكرة، وفي التنفيس عن مشاعر الإحباط والسخط، ولاسيما عندما يتم نشرها، في وسائل الإعلام. وقد برزت هذه الظاهرة، نتيجة للطفرة الشورية بتوجيه من كبار المسئولين في الدولة، سواء أصحاب القرار أو المشورة، وبمساندة الكفاءات الوطنية العالية التي يعتز بها هذا الوطن الإسلامي المتميز، والمستمر في سعيه لمزيد من التميز في كافة المجالات. فالدولة لا تقتصر على تشجيع الحوار والتفاعل البنّاء داخل البلاد، ولكن أيضا مع الأشقاء، ومع دول العالم لدعم السلام العالمي. وكان أحدث هذه الجهود مؤتمر الحوار بين الأديان في مكة المكرمة، ومدريد، وداخل أروقة الأمم المتحدة في نيويورك، التي شهدها عام ١٤٢٩ للهجرة.

ومع بروز إيجابيات هذه الظاهرة تبيّن أن واقعنا، ليس كما كان يتصور قلة من المواطنين، أي أن "الأمور تمام"، وأن المواطنين لا ينقصهم شيء. وليس كما كانت الكثرة من المواطنين يتصورون بأن الأمور كلها أو معظمها سيئة للغاية. فقد تكشّفت صور أكثر واقعية ومشرقة، أسهم في إبرازها الحوار المباشر وغير المباشر بين صناع القرار والمستفيدين من القرار، وبين المتقاطعين من أصحاب الانتماءات المتعددة... فكشفت المحاورات المفتوحة والمتخصصة، ولاسيما التي تعرضها وسائل الإعلام، أن المملكة تزخر بالكفاءات والإخلاص الذي يبشر بالخير بإذن الله. وظهر أن الواقع الذي كان يعيشه غالبية المواطنين ليس بالصورة المنمّقة المفلترة "كل شئ تمام" فالحاجة مستمرة للتحسين وللتطوير. وبهذا وضحت الصورة الحقيقية للمبالغين في التفاؤل أو في التشاؤم. وأصبح هناك أمل كبير في علاج المزيد من المشكلات والتغلب على المزيد من الصعوبات، وفي صناعة مستقبل أكثر إشراقا، تسهم فيها كافة فئات المواطنين مستفيدين من الخبرات العالمية في مجال المباح.

ثالثا - خلو البيئة من الأنظمة المنغصة:

من المعلوم أن بعض الأنظمة تتدخل في شئون الفرد الخاصة، ولغير ضرورة؛ فقد تسلبه حرية التصرف في ممتلكاته، وتعامله كأنه قاصر أو متهم. وبعضها مصوغة بطريقة غير سليمة؛ وبعضها تُطبّق بأسلوب غير مناسب. فتسهم هذه الأنظمة وطريقة تطبيقها في زعزعة الأمن الفكري، في البيئة التي يعيش فيها الفرد؛ فينعكس ذلك على سلوكه. وبعبارة أخرى، **فإنه بقدر ما تخلو البيئة التي يعيش فيها الفرد من الأنظمة المثيرة للسخط بقدر ما**

ترتفع درجة الأمن الفكري. ولهذا هناك ضرورة لمراعاة هذه الحقيقة، عند التفكير في وضع أي نظام أو صياغته، أو تطبيقه. وسيتم التحدث عن ذلك بشيء من التفصيل.(انظر الملحق لبعض النماذج)

وتنصب مسئولية هذه المساهمة في توفير الأمن الفكري على المجتمع ومن يمثلونه. أما الفرد الذي لا يملك سلطة مباشرة، فإن مساهمته تقتصر على الصبر والتحمل، الذي قد ينفجر يوما، في وقت وبطريقة غير مناسبة، فينتج عنه كارثة، ربما تضره شخصيا وتضر المجتمع الذي يعيش فيه.

وبعبارة أخرى، فإن البيئة التي تقل فيها الأنظمة المنغصة والمثيرة للسخط هي –بطريقة مباشرة– من صناعة المجتمع أو من يمثله. وذلك لأن الأنظمة ولوائحها وطرق تطبيقها هي من أبرز مصادر الرضا والاسترخاء أو مصادر السخط والاستياء، أو مصادر الأمن الفكري أو الخوف الفكري، بل والأمن الوطني.

ومما يلفت الانتباه أن حكومة المملكة العربية السعودية عُنيت بهذه المسألة، منذ إنشاء مجلس الشورى. فقد منحتها صلاحية إنشاء القضايا التي يرى طرحها للمناقشة.(٦١) كما يستقبل كثير من كبار المسئولين في الحكومة النقد والمقترحات المؤدبة بصدر رحب.

والسؤال ما الأنظمة وما طبيعتها وأنواعها التي تمس حياة الفرد: واجباته وحقوقه.

التشريعات والأنظمة واللوائح:

ترد كلمة "الشريعة" على وجه الإطلاق لتعني ما شرعه الله لعباده، من أحكام العقائد والأفعال والأقوال، وما يترتب عليه صلاحهُم.(62)

وتأتي كلمة "النظام"، لغة، بمعنى الترتيب والتنسيق.(63) وتأتي كلمة "أنظمة"، بمعنى سيرة، وهدى، وعادة.(64) ومن زاوية أخرى، فإن كلمة "النظام" تأتي بمدلولين: ١) مجموعة من الأسباب والنتائج system، تشكل وحدات مترابطة وتعمل كوحدة واحدة.(65) ٢) النظام بمعنى القانون law. ويعني الأخير مجموعة القواعد الملزمة التي تحكم سلوك الأفراد وعلاقاتهم بالمجتمع، أو مجموعة محددة من القواعد تضعها السلطة التشريعية، لتنظيم مجال من مجالات التعامل الفردي أو المؤسسي. وهي ملزمة للأطراف المعنية، ومن طبيعتها أنها تبيح وتمنع، وتوجب حقوقا وواجبات.(66)

---

(٦١) نظام مجلس الشورى السعودي، المادة: ٢٣.

(62) ابن منظور، ج٨: ٦، ج٩: ٣٣٠؛ تاج العروس ج١: ٣٥٧٢؛ أنيس وآخرون، ج١: ٤٧٩.

(63) لسان العرب، ج٨: ٣٨؛ القاموس المحيط، ج١: ٨٥٠.

(64) تاج العروس، ج١: ٧٩٠٩.

(65) Webster's؛ البعلبكي.

(66) انظر مثلا: الصدة، ص ١١–٢٤؛ الفحل وآخرون ص ١٧–١٩.

الأنظمة والقرارات الإدارية:

هناك فرق بين النظام والقرارات. فالقرارات تتعامل مع حالة محددة، قد تكون لها ملابساتها وظروفها الخاصة التي لا تتكرر بتفاصيلها. ومثالها من السيرة النبوية قرار الخروج إلى العدو أو البقاء في المدينة في غزوة أحد.([67]) وتحديد الموقع في غزوة بدر الكبرى.([68]) ويخطر في أذهان البعض أن عبارات "قرار مجلس الوزراء" أو "القرار الوزاري" لا يتسق مع هذه القاعدة. والحقيقة، هذه الأسماء لا تعني أن النظام هو القرار، ولكن تعني أن النظام المرافق صدر بقرار من مجلس الوزراء أو بقرار من الوزير... برقم وتاريخ.

أما النظام الواحد فيتعامل مع حالات عديدة تتكرر بصورتها مرات كثيرة، مثل: طريقة اختيار رئيس الدولة أو طريقة تسجيل المواليد، القاعدة العامة في الادعاء، أي "الدليل على المدعي واليمين على من أنكر."([٦٩])

ويمكن من مجموعة القرارات استنتاج بعض الأنظمة التي تنطبق على حالات عديدة، يستفاد منها في إصدار القرارات في الحالات الكثيرة المتطابقة أو المتشابهة. ومن الملاحظ أن القرارات في الغالب صناعة بشرية، لأنها تفسيرات تطبيقية للأنظمة، ذات طبيعة إجرائية. ويندر أن تكون ربانية حتى في حياة الرسل، عليهم الصلاة والسلام. أما الأنظمة أو التشريعات فقد تكون ربانية مباشرة، جاءت إلى البشر بواسطة الرسل؛ أو تكون فطرية مدمجة في طبيعة الإنسان، تصدر بصورة تلقائية، عندما تكون الفطرة سليمة؛ أو تكون وضعية، يتفق عليها البشر. وهذه الأخيرة قد تكون اختيارات من التشريعات الربانية وغير الربانية، أي قد لا تتسق مع التشريعات الربانية، وقد تتعارض معها، مثل التعاملات الربوية الصريحة، أو منع الحجاب في المدارس والمكاتب الحكومية في فرنسا الديمقراطية مثلا.

ويلاحظ أن خطورة الأنظمة واللوائح والتفسيرات التطبيقية الخاطئة أكبر من خطورة القرارات السياسية والإدارية الخاطئة، وأكبر خطورة من الفساد الإداري، وذلك لأسباب منها:

١. هذه اللوائح هي من التشريعات الصادرة باسم الحكومة كلها، وتعبر عمليا عن سياستها. أما القرارات الخاطئة فيمكن نسبتها إلى الأفراد الذين صدرت منهم، ويمكن للحكومة التنصل منها باعتبارها اجتهادات فردية، لا تعبر عن سياسة الدولة كلها. وأما الفساد الإداري فمن المعلوم أنه يُنسب إلى مرتكبيه، وليس إلى النظام السياسي كله.
٢. تكتسب اللوائح الفاسدة صبغة شرعية. فالمفترض أنها مبنية على التشريعات والأنظمة التي تصدرها الجهات الرسمية العليا في الدولة، وتحظى بمساندة القانون لها. أما القرارات الخاطئة فهي اجتهادات فردية، والفساد الإداري نشاط منحرف تحاربه التشريعات والقوانين صراحة.

([67]) ابن هشام ج٣: ١٦-١٧.

([68]) ابن هشام ج ، ١٩٢.؟

([69]) ابن ماجه، سنن ج٢: ٧٧٨.

٣. تؤثر الأنظمة واللوائح على آلاف المواطنين بصورة مستمرة، ما لم يتم استبدالها أو إلغاؤها. أما القرارات الخاطئة فهي أمور طارئة، والفساد الإداري نشاط شاذ، ليس لهما أن يستمرا.

العلاقة بين الأمن الفكري والنظام:

يتضح مما سبق أن العوامل، التي تؤثر في الأمن الفكري، تتمثل في ثلاثة عوامل: طريقة التربية والتوجيه، وحدود حرية التعبير، ودرجة يسر إجراءات الحصول على الخدمات المطلوبة من الحكومة. وهذه، جميعها، تتمركز حول الأنظمة التي يضعها ويطبقها المجتمع أو من يمثله.

ومن المعلوم أن العملية التنظيمية تتكون من عدد من العناصر، هي: المصلحة المراد تحقيقها أو تيسيرها والمستفيد منها، وصانع النظام، والمنفذ للنظام، والمتابع لردود فعل التطبيق.

المصالح المراد توفيرها وأصحابها:

تتنوع المصالح التي يسعى النظام في خدمتها، ولعل أنسب تقسيم لها، يتمثل في التالي:

١. مصلحة يحتاج إليها الأفراد المستقلون، مثل: الحصول على شهادات علمية، أو رخصة قيادة سيارة، أو بطاقة شخصية...وهذه تحتاج إلى أنظمة تُيسِّر تحقيق هذه المصلحة.
٢. مصلحة تحتاج إليها فئة من المواطنين، لتيسير عمليات الاستثمار، في مجالات الخدمات والزراعة والرعي والصناعة... وهذه تحتاج إلى أنظمة توازن بين مصلحة هذه الفئة ومصلحة المستفيدين من أنشطتهم (البلاد، وأفراد المواطنين).
٣. مصلحة يحتاج إليها المشتركون في تعامل محدد، مثل: عقود العمل، والعقود التجارية، والصناعية (البيع والشراء والاستئجار...) وهي تحتاج إلى أنظمة تحقق الإنصاف بين الأطراف المعنية.
٤. مصلحة عامة مشتركة، مثل: شوارع نظيفة وممهدة، وفرص عمل، وحياة ناعمة، وأمن شامل مستتب...وهذه تحتاج إلى أنظمة تحدد الجهات الحكومية المختصة بها ومسئولياتها.

وقد يكون النظام الذي يحقق المصلحة ذا طبيعة وقائية، مثل أحكام المعاملات، وقد يكون ذا طبيعة علاجية، تتراوح بين التودد والنصيحة وبين العقوبة.

ومما هو جدير بالذكر أن وزارة الداخلية في المملكة ابتكرت أسلوبا، يستخدم الاستماع والنصيحة بفاعلية، في معالجة الإرهاب المحلي. فقد ضمنت العفو للمتورطين في الإرهاب، وشكلت لجنة تشجعهم على التحدث عن التجربة التي مروا بها والتأمل فيها، وحاولت إعادة تأهيلهم نفسيا، حتى بتزويج غير المتزوجين منهم، وذلك بدلا من أسلوب نزع الاعتراف بالترهيب والتعذيب. فجاء هذا الأسلوب بثمار طيبة، أثارت إعجاب بعض المسئولين والمؤسسات الأمريكية. فقد ورد في تقرير مؤسسة كارنيجي أن الأسلوب السعودي يستعين بالمشايخ، وليس برجال الأمن؛ ولا يعتمد على المحاضرات والمواعظ، وإنما على الحوار والمناقشة، وربما الاستماع أكثر من

الحديث. كما لا تقتصر علاقة المشايخ بالمعتقل فحسب، وإنما تمتد إلى أسرته وقبيلته لإطلاعهم على أحوال ولدهم المعتقل، ونزع فتيل الاحتقان بين المواطن والدولة.([70])

صناع الأنظمة وصناعتها:

لكل نظام صانع أو صائغ، وبالنسبة للمسلمين، هناك مصدران رئيسان للتشريعات أو الأنظمة، هي:

أولا– المصدر الرباني، ويمثله القرآن الكريم والسنة النبوية الموثقة. وهو تشريعات تشمل المعتقدات والعبادات والمعاملات، ويظهر بعضها مفصلا، قابلا للتطبيق الفوري، حتى مع تغير أساليب الحياة، ويظهر بعضها في هيئة قواعد عامة، تحتاج إلى التفصيل، وتسمح بالتعدد المقبول في التطبيق.

ثانيا – المصدر البشري، وينقسم إلى قسمين:

١. التشريعات والأنظمة المستنبطة أو التي تستند، بطريقة مباشرة أو شبه مباشرة، إلى نصوص الكتاب والسنة. فهي اجتهادات بشرية غير معصومة، مبنية على نصوص معصومة، إذا كانت ذات درجات عالية في مصداقية النقل. فمن المعلوم أن العصمة المطلقة لله وحده، ولرسوله صلى الله عليه وسلم عصمة التبليغ وعصمة الاتباع، وأما في اجتهاداته التي لا تستند إلى الوحي أو الإلهام، فهو لا يختلف عن المجتهدين المخلصين والمجدين من البشر.
٢. التشريعات والأنظمة التي تملأ الفراغ الذي تتركه المصادر المقدسة، أي الأمور التي لا تندرج في دائرة الفرض أو السنة أو المكروه أو المحرم، ولكن في دائرة المباح. ولا يمكن اعتبارها معصومة من الخطأ من أي وجه كان.

ويتم الوصول إلى النوعين الأخيرين بالجهود الفردية أو الجماعية.وتتعدد صور الطريقة الجماعية، ومن أبسطها استشارة الأطراف المعنية، مثل من ينطبق عليهم النظام، أو يطبقون النظام، أو المطلعون على أنظمة مماثلة (الخبراء). وقد تأخذ الاستشارة صيغة رسمية ملزمة، مثل التصويت. **والمنطلق الذي ينبغي أن لا يغيب عن أذهان صناع القرار هو أن الهدف الأول من أي نظام هو خدمة المواطنين: أفرادا، أو مجموعات، أو مجموعة واحدة مترابطة. ولعل أفضل طريقة تعين صناع القرار ومطبقيه، على حسن اختيار الأنظمة وصياغتها وتطبيقها، هو أن يضعوا أنفسهم مكان المواطن العادي الذين سيطبق عليه النظام، وليست له مكانة اجتماعية مرموقة أو ليس لديه "واسطة".**

المطبقون للنظام:

هناك ظاهرة إيجابية بين كثير من موظفي المؤسسات الحكومية، ولاسيما بين كبار المسئولين، ألا وهي التعامل مع المواطنين تعامل من يريد خدمتهم. فالحكمة تقول "سيد القوم خادمهم". بيد أن هناك كثيرا من الموظفين يتعاملون مع المواطنين وكأنهم يحسنون إليهم أو يتصدقون عليهم. وفي طريقة تطبيقهم للنظام، يميلون إلى

([70]) عكاظ، ص ١٨؛ العوضي، هشام، هل تنجح السعودية في مواجهة الإرهاب؟

الحرص على تطبيق النظام أكثر من حرصهم على خدمة المواطن، وإن كانت الفرصة متوفرة لترجيح الأخيرة على الأول، ولا تضر بأحد. ويحرصون على حماية أنفسهم من عدم رضا رئيسهم أكثر مما يحرصون على خدمة المواطن وتيسير أموره. ومما يزيد الأمر سوءا أن هذه الفئة عندما تتوفر الواسطة القوية، لا يترددون في تفسير النظام أو غيابه لصالح المواطن، ولو فيه مخالفة لأوامر الله.

دراسات تقويمية للأنظمة:

هناك ضرورة لتنفيذ دراسات تقويمية مقننة، وبصفة دورية على الأنظمة واللوائح التي تصدرها المؤسسات العامة لتوفير خدمات مباشرة للمواطنين. ولدى مجلس الشورى فرصة اقتراح تعديل الأنظمة وإنشائها. كما يمكن للدولة الاستعانة بصناديق الشكاوى والمؤسسات المتخصصة، مثل مركز الملك عبد العزيز للأبحاث، ومعهد الإدارة العامة، والجامعات السعودية...

طبقات التشريعات والأنظمة:

هناك ضرورة للتفريق بين المبادئ الدستورية، والتشريعات أو القوانين وبين الإجراءات التطبيقية في الميدان. فالأخيرة يغلب عليها أن تكون تفصيلية ومحددة، حسب فهم من يقوم بالتطبيق. أما المبادئ من الطرف الآخر، فيغلب عليها أن تكون فضفاضة قابلة للتعدد، تتوفر فيها المرونة اللازمة للتطبيق عند وجود شيء من التنوع في الواقع. وينتج التنوع في الحالات –عادة– بسبب الاختلاف الجزئي في التكوين أو في الظروف التي أسهمت في وجودها.

وبدراسة عينة من الأنظمة الصادرة في المملكة، من مجلس الوزراء، والتي تحدد أنشطة بعض الوزارات الخدماتية بدت هذه الأنظمة شاملة ووافية. أما اللوائح التنفيذية وطريقة التطبيق في الميدان، فعلى بعضها ملاحظات. فيبدو على الكثير منها أنها تنطلق من الاعتقاد بأن الأنظمة إنما وُضعت للضبط ولمكافحة المخالفات، بدلا من توفير الخدمات وتيسير المصالح. والنتيجة الحتمية هي عرقلة مصالح المواطنين جميعا أو أغلبيتهم.

وتسهم هذه الأنظمة واللوائح، وطريقة التطبيق السيئة في إثارة الشعور بالإحباط عند آلاف المواطنين والسخط على الدولة، والإسهام في زعزعة الأمن الفكري والوطني بطريقة غير مباشرة. فمن المعلوم عند المتخصصين في دراسات الرأي العام وسلوك الجماهير أن الناس، عند الشعور بالإحباط وعدم الرضى، ينقسمون إلى ثلاثة أقسام رئيسة: ١) **قسم يعبر عن سخطه وعدم رضاه بالطرق المشروعة، ٢) قسم يتجاهل النظام ويخالفه، ٣) الأغلبية التي تحتفظ بالسخط وتتجرع مرارته، وإذا سنحت لها الفرصة، تعبر عنه بطريقة تضرها وتضر المجتمع كله. فحركات التغيير العنيفة (الثورية) إنما تستخدم سخط هذه المجموعة لتزويد أنشطتها التدميرية بالوقود اللازم. وتحرص الدول الاستعمارية الحديثة على صناعة هذا السخط بطرق متنوعة لإخضاع الدول التي تحاول الاحتفاظ باستقلاليتها. ولهذا ينبغي على صناع الأنظمة التنبه إلى هذه الحقيقة.**

المبادئ العملية للأنظمة:

من الطبيعي أن تتفاعل أنواع المصالح المراد توفيرها للفئات المختلفة: الأفراد، المجموعات، أو المجتمع بأكمله. ومن الطبيعي أيضا أن تتصادم هذه المصالح، ويظهر الصراع بشكل بارز بين المصالح الخاصة بأفراد المواطنين، النابعة من حقوقهم الموروثة، والمصلحة العامة النابعة من حقوق المجتمع، حسب تفسير ممثليه. وهذا التفاعل يتطلب الموازنة بين المصالح المختلفة التي تتدرج بين المصالح الفردية والجماعية، وبين المصالح الضرورية والتحسينية.([71])

إن من يستقرئ التشريع الرباني يجد أن هناك قاعدة عامة ينبغي وضعها نصب أعيننا، وأن نتذكرها عندما نفكر في إنشاء النظام أو صناعته أو صياغته، أو تفسيره، أو تطبيقه. وهذه القاعدة هي عدم التعرض لحرية الأفراد إلا عند الضرورة القصوى، أو ليحقق مصلحة واضحة له. فالله سبحانه وتعالى لا يحاسب العبد إلا لأنه أعطاه شيئا من الحرية في الاختيار. **ولمعرفة قيمة الحرية عند المخلوقات، ليس علينا سوى التأمل في أسباب الصراعات والخصومات والحروب المدمرة. إنها، في النهاية، تنشأ بسبب ممارسة حرية أكبر مما يستحقه الفرد أو المجتمع، أو لاسترداد حرية مغتصبة.**

ولهذا لا نستغرب إذا كان الله تعالى، المسيطر على ما يجري في الكون كله، يمنح مخلوقاته المكلفة حرية الاختيار، ليس ليحاسبهم عليها فحسب، ولكن ليستمتعوا بها أيضا، **وجعل بين الحرام والحلال المستحب والمكروه والمباح**. وجعل مجال المباح واسعا، ليتحركوا فيه بحرية. يقول النبي صلى الله عليه وسلم: "إن الله عز وجل فرض فرائض فلا تضيعوها، وحرم حرمات فلا تنتهكوها، وحد حدودا فلا تعتدوها، وسكت عن أشياء من غير نسيان فلا تبحثوا عنها."، وفي رواية أبي الدرداء "...فلا تتكلفوها رحمة من الله فاقبلوها."([72]) ويحذر النبي صلى الله عليه وسلم من التسبب في تحريم الأشياء بالسؤال عن الأحكام، لغير ضرورة، حيث يقول: "إِنَّ أَعْظَمَ الْمُسْلِمِينَ جُرْمًا من سَأَلَ عن شَيْءٍ لم يُحَرَّمْ فَحُرِّمَ من أَجْلِ مَسْأَلَتِهِ".([73])

ويقول تعالى: {يريد الله بكم اليسر ولا يريد بكم العسر}[74] ويقول {وما جعل عليكم في الدين من حرج}.[75] واقتضت حكمته أن لا يُحرِّم على عباده إلا ما كان يستحق التحريم، وليس لأي سبب يخطر في ذهن مقترح النظام. يقول تعالى {قل إنما حرم ربي الفواحش ما ظهر منها وما بطن، والإثم والبغي بغير الحق، وأن تشركوا بالله ما لم ينزل به سلطانا وأن تقولوا على الله ما لا تعلمون}.[76]

وتميل الفطرة البشرية إلى بغض القيود التي يفرضها الآخرون عليه، إلا أن يقتنع الإنسان، بأنه يحتاج إليها

([71]) مثلا: الريسوني ص ٦٨-٧١، ١٤٣-١٧٠.

([72]) البيهقي ج١٠: ١٢؛ الدارقطني ج٤: ١٨٤؛ المعجم الصغير (الروض الداني) ج٢: ٢٤٩.

([73]) البخاري ج٦: ٢٦٥٨.

([74]) سورة البقرة: ١٨٥.

([75]) سورة الحج: ٧٨ .

([76]) سورة الأعراف: ٣٢-٣٣.

أو يحتاج إلى رضا من يفرضها، لتحقيق مصلحة ضرورية من وجهة نظره، في الدنيا أو في الآخرة. وتتعامل التشريعات الربانية مع القضايا الشخصية، إما بالسكوت عن كثير منها، أو بوضع قواعد عامة قابلة للتعدد في التفسير، أو بالاقتصار على تقديم النصح دون إلزام، حتى في العبادات غير الواجبة. فمثلا لم يلزم النبي عليه الصلاة والسلام المسلمين بعدد محدد من الركعات لصلاة التطوع أو عدد من الأيام لصيام التطوع، وقد يعطي رخصة، تيسيرا للوفاء بنذر، ولا يُؤخذ بها، فلا يجبر الرافض عليها.(77)

ويبدو أنه من الطبيعي أن يميل الأفراد إلى التمرد على القيود التي تفرضها الأنظمة عليهم، ولاسيما في شئونهم الخاصة. ويمكن للإنسان العاقل أن يتصور نتيجة التدخل المكثف في شئون أولاده لضرورة أو لغير ضرورة. إن النتيجة الحتمية هي العصيان في الخفاء أو في العلن، وذلك في ضوء كثافة التدخل ونوعية أسبابه، وطبيعة الولد. ولهذا، ينبغي مراعاة هذه الحقيقة حتى عند التدخل للضرورة، في الحالات التي فيها معصية لأوامر الله، أو فيها إضرار محتم أو شبه محتم بمصالحه الشخصية أو مصالح الآخرين.

وحتى بالنسبة للمصالح العامة، فإنه ينبغي التنبه إلى أن هناك أولويات ثابتة، مثل استقلال الوطن وأمنه؛ وهناك أولويات طارئة، تستوجب ترجيح كفة الظرف الطارئ على أداء الواجب، أو على التمسك ببعض الحقوق. ولعل أفضل مثال على ذلك تنازل النبي صلى الله عليه وسلم عن حق المساواة للحصول على السلم، في صلح الحديبية.

وقد تم التوصل، أثناء الدراسة التي يعمل فيها الباحث، منذ سنوات، حول نظام الحكم الإسلامي بين النظرية والواقع، إلى بعض المبادئ العامة التي يقترح على صناع الأنظمة ولمطبقيها مراعاتها، ليلقى النظام الصادر من الحكومة قبولا عند أغلبية المواطنين الطبيعيين. وتتمثل أبرز هذه المبادئ فيما يلي:

١. مراعاة احترام حرية الفرد، عند التفكير في نظام أو وضعه أو صياغته أو تطبيقه.
٢. تيسير المصلحة، وليس تعقيدها، بالمتطلبات الإضافية غير الضرورية.
٣. تيسير مصلحة أغلبية المواطنين مقدم على منع مخالفات أقلية منهم، عند تصادمهما.
٤. الموازنة بين مصالح المستثمرين والمستفيدين من منتجاتهم أو خدماتهم، وترجيح مصالح المستفيدين عند تصادم المصالح.
٥. ترجيح مصلحة المواطن الضرورية والتحسينية على المصلحة العامة غير الضرورية.
٦. ترجيح كفة الأهداف الأساسية على الأهداف الثانوية، وعدم المساواة بينها أو قلب الأوضاع.
٧. النظام الحكومي لخدمة المواطن، ثم للاستثمار.
٨. عدم الخلط بين هدف النظام وبين وسيلة تحقيقه، فلا يساوي بينهما، أو يقلب الوضع.
٩. ضرورة التناسق بين دستور الدولة، وسياستها العليا، والقرارات العليا، واللوائح التنفيذية، وإجراءات التطبيق، وطريقة التطبيق.
١٠. ترجيح مصلحة الأغلبية على مصلحة الأقلية، عند تصادمهما، واستحالة التعدد.
١١. ترجيح مصلحة المواطن عند قابلية النظام للتفسير المتعدد، وعند غيابه في قضية محددة.

(77) الدارمي: النذور والإيمان رقم ٢٢٣٤؛ البخاري: الاعتصام بالكتاب رقم ٦٨٠١؛ أحمد: المكثرون من الصحابة رقم ٦٥٨١.

١٢. تيسير عملية الحصول على نسخ من اللوائح التي يتم تطبيقها على المواطن.
١٣. إدراك أن الخطوة الأولى عند كثرة المخالفات، لأي نظام هو إعادة النظر فيها، وفحصها، وليس البحث عن طريقة لعرقلة هذه المخالفات، أو البحث عن عقوبات تردع المخالفين لها.

وسيتم في الملحق تجسيد هذه المبادئ، بضرب بعض الأمثلة من الواقع.([78])

الملخص والتوصيات

الملخص:

يمكن تلخيص الدراسة في النقاط التالية: منهج الدراسة، الجهود السابقة، تعريف الأمن الفكري، التشريعات والأنظمة ومبادئها، والعلاقة بين الأمن الفكري والنظام.

([78]) الأمثلة المحلية الواردة هنا تمت الكتابة بها إلى الجهات المعنية في حينها، وقد لقي بعضها عناية طيبة، وتعرض بعضها للتغيير أو التطوير.

منهج الدراسة:

لقد كان الهدف من الدراسة هو الإجابة على التساؤلات: ما الأمن الفكري؟ وما التشريعات والأنظمة؟ وما نوع العلاقة بين الأمن الفكري والأنظمة؟ وما المبادئ التي تضمن أنظمة جيدة؟

وللإجابة على هذه التساؤلات تمت مراجعة الجهود السابقة، ومناقشتها، واستقراء نصوص القرآن الكريم والسنة النبوية وكتب أصول الفقه وأصول القوانين أو فلسفتها ومبادئها. كما تمت الاستفادة من الملاحظات التي سجلها الباحث على التعامل مع أجهزة حكومية متعددة، خلال أكثر من أربعين عاما، ودراسة بعض الأنظمة واللوائح والتفسيرات التطبيقية لبعض الأجهزة الحكومية، في المملكة وفي بعض الدول المتقدمة إداريا، في الغرب.

الجهود السابقة:

من يتأمل في تعريفات الجهود السابقة للأمن الفكري، يتبين له بأن من كتبوا عنه – في أفضل الأحوال– يتحدثون عن جزء من الأمن الفكري، أو عامل واحد من عوامل تكوينه. ويتمثل في العامل الذي تقع مسئوليته على أفراد المجتمع، وتشاركهم الجهات المسئولة عن تربيتهم، ليصبحوا أفرادا يفكرون بطريقة آمنة. وبعبارة أخرى، تنظر تعريفات الأمن الفكري إلى المواطن، وكأنه القاصر أو المريض، المسئول الأول عن وجوده أو غيابه، أما المؤسسات التربوية ومن فيها فهم العقلاء أو الأطباء.

وهذه النظرة تنعكس على وضع كثير من اللوائح التطبيقية، بصفة خاصة، وصياغتها، وطريقة التعامل اليومي بين المواطنين وكثير من موظفي الحكومة في الطبقات الوسطى والدنيا.

وتُصوِّر هذه التعريفات مهمة الأجهزة الحكومية، في غير مجال التعليم، بأنها محدودة، وإن كانت مسئولة عن توفير خدمات مباشرة للمواطنين.

كما تجعل التعريفات "الأمن الفكري" هو المقابل ل"لانحراف الفكري"، مع أن الانحراف يصنعه الفرد أو المجتمع، ويتصف به. أما "الأمن الفكري" فحالة تقابل "القلق الفكري"، أو "الخوف الفكري"، الذي ينشأ بسبب عوامل خارجة عن إرادة الفرد والجماعة، في الغالب.

حقيقة الأمن الفكري:

اتضح من الدراسة أن التعريف الراجح للأمن الفكري هو: الحالة التي تتصف بها **البيئة الآمنة، فكريا ونفسيا، والتي تخلو من الخوف والقلق بنسب متفاوتة، ويستمع بها المقيمون في بقعة من الأرض،** فتنعكس تلك البيئة على سلوكهم، فتميل الأغلبية منهم إلى التصرف بطريقة آمنة سوية، غير منحرفة.

التشريعات والأنظمة:

هناك ثلاثة مصادر للتشريعات أو الأنظمة، بالنسبة للمسلمين هي: المصدر الرباني المتمثل في القرآن الكريم والسنة النبوية الموثقة، وما يستنبطه البشر من الكتاب والسنة الموثقة، والاجتهادات البشرية في مجال المباح. ويلاحظ أن النصوص المقدسة عالية المصداقية معصومة، أما الاجتهادات البشرية فهي ليست معصومة من الخطأ. وتتدرج التشريعات والأنظمة بين القواعد العامة والإجراءات التطبيقية المفصلة.

ويمكن الوصول إلى الاجتهادات البشرية بالجهود الفردية أو الجماعية. وتتعدد صور الطريقة الجماعية، ومن أبسطها استشارة الخبراء، أو من يُطبّق عليهم النظام، أو من يطبقونه. وقد تأخذ الاستشارة صيغة رسمية ملزمة، مثل التصويت.

ومن المعلوم أن العملية التنظيمية تتكون من عدد من العناصر، هي: المصلحة المراد تحقيقها أو تيسيرها والمستفيد منها، وصانع النظام، والمنفذ للنظام، والمتابع لردود فعل التطبيق. وتهدف، في الدرجة الأولى، إلى تحقيق المصالح التي يحتاج إليها الأفراد بصورة مستقلة، أو مشتركة بالتعاقد، أو مشتركة بالمواطنة والإقامة في الدولة المحددة.

وقد يكون النظام الذي يحقق المصلحة ذا طبيعة وقائية، مثل أحكام المعاملات، وقد يكون ذا طبيعة علاجية، تتراوح بين التودد والنصيحة وبين العقوبة.

وهناك مبادئ يجب مراعاتها ليحقق النظام هدفه، ويلقى قبولا عند من يطبق عليه. و يمكن لصانع النظام إدراكها، بالبديهة، عندما يضع نفسه مكان الفرد العادي الذي سيطبق عليه النظام. ومن أبرز هذه المبادئ: مراعاة احترام حرية الفرد، وتيسير المصالح، وتقديم تيسير مصلحة الأغلبية على منع مخالفات الأقلية المنحرفة، وتقديم مصالح المستفيدين على مصالح المستثمرين، وترجيح مصلحة المواطن على المصلحة العامة غير الضرورية، ضرورة التناسق بين دستور الدولة، وسياستها وأنظمتها، واللوائح التنفيذية، وطريقة التطبيق.

ويندرج تحتها أيضا ترجيح مصلحة الأغلبية على مصلحة الأقلية، ترجيح مصلحة المواطن عند قابلية النظام للتفسير المتعدد، وفي غيابه، تيسير الحصول على اللوائح المطبقة، وإعادة النظر في اللوائح التي تكثر مخالفتها، بدلا من زيادة التعقيد أو تشديد العقوبة.

العلاقة بين الأمن الفكري والأنظمة:

لقد لوحظ **أن** العوامل، التي تؤثر في الأمن الفكري، تتمثل في ثلاثة عوامل: طريقة التربية والتوجيه، وحدود حرية التعبير، ودرجة يسر إجراءات الحصول على الخدمات المطلوبة من الحكومة. **وهذه، جميعها، تتمركز حول الأنظمة التي تضعها الجهات الحكومية وتطبقها.**

ومما هو جدير بالذكر أن المسئولين عن وضع نظام مجلس الشورى أدركوا أهمية النظام في حياة المواطن، فمنحوا المجلس صلاحية إعادة النظر في الأنظمة وإنشائها بموجب المادة الثالثة والعشرين، من نظام المجلس.

وأدرك خادم الحرمين الشريفين أهمية حرية التعبير فأحدث حملة إيجابية للحوار ليس بين المواطنين (مسئولين وأفراد عاديين) فحسب، ولكن أيضا مع الشعوب والحضارات الأخرى. ومن المعلوم أن الحرية الإيجابية في التعبير تعني وجود خط ساخن بين القائد والأمة، والمعلم وطلبته، ورب الأسرة وأفراد الأسرة. وبدون هذا الخط الساخن بين المسئولين عن الوطن والمواطنين ينقطع حبل الاتصال، فيجهل كل منهما الآخر، وتنعدم الثقة، ويسود سوء الظن، فيطغى العنف المعنوي أو المحسوس على أسلوب التعامل بينهم.

كما أدركت وزارة الداخلية في المملكة هذه الحقيقة، فيما يخصها، فابتكرت أسلوبا، يستخدم ضمان العفو، والاستماع والنصيحة بفاعلية، وإعادة التأهيل النفسي والاجتماعي في معالجة الإرهاب المحلي. فجاءت بثمار طيبة أثارت الإعجاب.

التوصيات:

لقد اتضح من الدراسة أن وضع الأمن الفكري، يختلف باختلاف طبيعة الأنظمة وطريقة تطبيقها، وذلك لأن الأمن الفكري لا يزدهر إلا في ظل الأنظمة الجيدة والتطبيق الجيد لها، ولا يختل توازنه إلا في ظل الأنظمة الرديئة والتطبيق السيء. ولهذا يوصي الباحث بما يلي:

١. توعية موظفي الدولة بأنهم إنما يتسلمون مرتباتهم من الميزانية العامة، التي هي حق لكل مواطن، لقاء خدمتهم ومساعدتهم في الحصول على حقوقهم وفي تيسير مصالحهم. ويمكن التوعية بواسطة وسائل الإعلام بالإشادة بالموظفين المثاليين، وبنشر شكاوى المتضررين، ومن خلال الدورات التدريبية والتثقيفية التي تُعقد لهم، والمناهج الدراسية في المدارس العامة، ومراكز التدريب المتخصصة وفي الجامعات.
٢. تشجيع المواطنين على المساهمة في تشخيص المشكلات الواقعية، وفي معالجتها بالمقترحات الناضجة قدر المستطاع.
٣. إنشاء قنوات ووسائل تُيّسر عملية إيصال الشكاوى والانطباعات إلى كبار المسئولين، مثل صناديق المقترحات، واستمارات التقويم، ومشاركة المحتاجين إلى الخدمة في اللوائح التي توضع لخدمتهم، وعمل برامج إذاعية وتلفازية للتعرف على رأي المستفيدين من النظام، سواء عند تشخيص الواقع، أو اقتراح العلاج، أو عند تقويم التطبيق....
٤. توعية المواطنين بحقوقهم، وإرشادهم إلى الطريقة المشروعة للمطالبة بها، بدلا من كبت مشاعرهم، ثم الانفجار والتعبير عنها بطريقة تضرهم وتضر وطنهم.
٥. توعية صناع الأنظمة بأن الخطوة الأولى تجاه كثرة المخالفات لأي نظام هو إعادة النظر فيها، وفحصها، وليس البحث عن طريقة لدفع المسئولية عن أنفسهم وعن آرائهم وأذواقهم، بعرقلة هذه المخالفات وتصعيب مصالح أغلبية المواطنين، أو بالبحث عن عقوبات تردع المخالفين لها.

٦. إجراء مزيد من الأبحاث الاستقرائية للنظم الناجحة في توفير الأمن الفكري والاستقرار الاجتماعي، المطبقة في الدول الأخرى، ولاسيما المقاربة في طبيعة المواطنين، أو المتقدمة إداريا، مع مراعاة ضرورة المواءمة.

وأسأل الله التوفيق والسداد في الدنيا والآخرة لجميع المخلصين المجتهدين.
١٤٣٠/٠٤/١٣هـ

الملحق

أمثلة من الأنظمة السلبية والإيجابية

حسب ترتيب المبادئ وأرقامها

١ - حرية الفرد أولا في المباح:

الأصل أن لا تصدر الحكومة أي نظام فيه اعتداء على حرية الفرد. بيد أنا نلاحظ، أحيانا، أن بعض المؤسسات العامة تصدر أنظمة إلزامية تعتدي على أكثر الأشياء خصوصية عند الفرد. ومثال ذلك أن يصدر جهاز حكومي نظاما يمنع استعمال بعض الأسماء الشائعة، التي لم ترد نصوص صريحة وقطعية الثبوت بمنعها في الكتاب أو السنة، ولا تضر أحدا، بما في ذلك المولود أو المولودة.

ومن صور الاعتداء على حرية الفرد أن يقيد الجهاز الحكومي المواطن بارتفاع محدد لسور منزله وشكله، ولونه، وطريقة تخطيط منزله من الداخل. وهي شروط جمالية أو اجتهادية، تعكس الذوق الشخصي أو الرأي

الشخصي لمقترح النظام، وليس للمالك. ويتجاوز هذا الاعتداء حدود الإنسانية إذا كانت العقوبة عنيفة لأن المواطن أو المواطنة تصرفت في ملكها، مثل قطع الكهرباء عن الأرملة وأطفالها، في قمة الصيف، أو إزالة الحواجز التي تحمي المنزل من سطوة اللصوص، في غياب رب الأسرة، في مقر عمله.

٢- الأصل تيسير الخدمة وليس تصعيبها:

إن الهدف من أي نظام هو توفير الخدمات التي يحتاجها المواطنون وتيسيرها، وليس تعقيدها أو تصعيبها.

ومن الأشياء الطريفة أن إدارة سكن الطالبات في إحدى الجامعات كانت تصدر بطاقة شخصية لولي الأمر، عليها صورته. ومع هذا كانت تطالبه عند إدخال قريبته أو إخراجها ببطاقة الأحوال الأصلية، وكأنها لا تثق في البطاقة التي أصدرتها هي.

بيد أن من عاش في الدول المتفوّقة على الشعوب الأخرى في الإدارة، يمكنه أن يؤكد بأنه في إمكان المواطن والأجنبي في الأحوال العادية الاعتماد، فقط، على رخصة قيادة السيارة، في جميع معاملاته داخل تلك البلاد. بل لا يحتاج إلى حمل نسخ مصورة من البطاقة الشخصية أو الصور الفوتوقرافية الشخصية، كلما ذهب إلى إدارة حكومية للحصول على خدمة عادية أو لتحقيق مصلحة.

ومثاله، أيضا، أن تُمنح الأجنبية المسلمة تأشيرة مغادرة خلال مدة محددة، ولكن تحول الظروف دون سفرها، قبل انتهاء المهلة. فتذهب إلى المطار، وتشحن حقيبتها وتستلم بطاقة الصعود إلى الطائرة، فيكتشف موظف الجوازات أنها تأخرت، مثلا أربعة أيام. فيضطرها إلى إلغاء السفر واستعادة حقيبتها، وتجديد التأشيرة في اليوم التالي ودفع غرامة ألف ريال، ثم محاولة الحجز من جديد، وقد قطع ولي أمرها ساعات طويلة ليستقبلها في المطار في بلد الوصول، لأن أهلها يسكنون في قرية. وكان في الإمكان التجاوز عن الأربعة أيام أو في أسوأ الأحوال أخذ الغرامة في المطار وتركها تسافر على رحلتها.

ومقابل **هذا النظام وطريقة التعامل معه، صادف أن سعوديا** وأسرته أرادوا عبور حدود الولايات المتحدة إلى كندا قبل ٢٦ عاما، بسيارتهم، دون تأشيرة لأنها لم تكن مطلوبة من السعوديين حينئذ. ولكن نبههم مسئول الجوازات الكندي إلى إجراءات العودة إلى الولايات المتحدة... ثم **تطوّع** فسأل المسئول الأمريكي عن الجوازات عن إمكانية عودتهم إلى الولايات المتحدة ومعهم إقامة صالحة. فأجابه نعم يمكن، إذا كانت الغيبة في كندا حول الأسبوع. وجاء هذا الإجراء لعدم وجود تأشيرات بين كندا وأمريكا...

ومثاله أن يشترط جهاز حكومي أن لا يتقدم غير السعودي لطلب رخصة السواقة إلا في المدينة التي حصل فيها على الإقامة. هذا، مع أن مدن المملكة كلها أجزاء من بلد واحد، حكومتها واحدة، وأنظمتها موحدة، ومن المفروض أن إدارات المرور كلها مربوطة بشبكة معلومات واحدة.

٣. تيسير الخدمة للأغلبية، وليس منع المخالفات:

الأصل أن يكون الهدف الأساس من اللوائح هو تيسير الخدمة **لمعظم** أفراد الشعب، وليس للحد من مخالفات **أقلية** من الأفراد منحرفة، وليس لحماية القائمين على تطبيق النظام. صحيح أن الحد من المخالفات وحماية المطبقين للنظام هي أيضا خدمة لغالبية الشعب، ولكنها ليست الخدمة الأساسية التي تحتاجها غالبية الشعب وتريدها. فالله سبحانه وتعالى يقول: {فمن شهد منكم الشهر فليصمه ومن كان مريضا أو على سفر فعدة من أيام أخر، يريد الله بكم اليسر ولا يريد بكم العسر}.(79) هذا مع أن الله، جل جلاله، يعلم أن أصحاب النفوس الضعيفة سوف يستغلون هذا التيسير، ولكن الأغلبية تحتاجه.

ولو أخذنا بقاعدة حرمان أغلبية المواطنين من حقوقهم أو تعقيد مصالحهم بسبب بعض الحوادث المحدودة، لكان من باب أولى، أن نحرم المواطنين من الاستفادة من السيارات، وذلك للحوادث المرَعوِّة التي نشهدها ونسمع عنها كل يوم.

ومن المعلوم، بالضرورة، أن النظام الذي يرجح كفة تصعيب المخالفات على القلة المنحرفة، بدلا من تيسير مصالح الأغلبية، يفترض أن المواطنين جميعا أو أغلبيتهم منحرفون، وإن كانوا مسلمين. وهذا منطلق ترفضه الشريعة الإسلامية، قبل العقل السليم.

وهذا لا ينفي وجود حالات اضطرارية، تفرضها خطورة المخالفة، حيث يترتب عليها أضرار عظيمة على المخالف (يؤدي به إلى الهلاك) أو المجتمع (يضر عددا كبيرا، وربما أضرارا عظيمة). هنا نرجح كفة منع المخالفة، وإن كانت تؤدي إلى الإضرار بمصالح الأغلبية بأضرار أقل خطورة.

وعكس ذلك إذا أخذنا بمبدأ التركيز على التيسير ومنح الأولية له، بدلا من تصعيب المخالفات نجد، في الولايات المتحدة الأمريكية، مثلا أن عملية تجديد الرخصة المنتهية في ولاية أخرى لا تأخذ سوى دقائق عند عدم وجود الازدحام. ففي مكتب المرور هناك عدد من الموظفين لاستقبال المحتاجين إلى الرخصة أو تجديدها. وكل موظف يأخذ بيد طالب الرخصة أو مجددها، من البداية إلى النهاية. فهو الذي يقوم بإدخال البيانات في جهاز الحاسب الآلي، ويجري الاختبار، ولديه جهاز يجري به اختبار النظر، ويستلم الرسوم المقررة، ويصور مجدد الرخصة بالجهاز المشترك بينه وبين زملائه، ويوقع الرخصة من المسئول، ويغلفها، ويسلمها لطالب الرخصة أو المجدد لها.

ومثال آخر يصور التيسير، أنه أمكن لمسلم، في مدينة أمريكية، تحويل منزل أسري من ثلاث غرف نوم إلى مركز إسلامي، أي مبنى عام، في مقابلة لم تزد عن نصف ساعة، مع مدير إدارة التخطيط بالبلدية. ولم يشترط إلا عدم تجاوز البناء النسبة المحددة في أراضي تلك المنطقة، وتوفير مدرج للمعوقين، وأنبوبة إطفاء حريق. ومن الطريف أن يعجز المسلم نفسه في إقناع المسئول في العاصمة الإسلامية الأولى على التخلي عن شرط اللون المحدد لإدخال الكهرباء إلى وقف، خُصِّص إيجاره للدعوة إلى الإسلام. فبقي الوقف معطلا مدة شهرين، لا يمكن تأجيره.

---

(79) سورة البقرة: ١٨٥.

٤. الموازنة بين مصالح المستثمرين والمستفيدين:

الأصل أن تقوم الجهة الحكومية بالرقابة على المستثمرين وحماية مصالح المستفيدين، ولكن قامت إحدى الأجهزة بإلقاء مسئولية سلامة المباني من الناحية الإنشائية على المكاتب الهندسية التي تقوم بعمل المخططات. وألزمت المستفيد بالحصول على تقرير منها، ليتمكن من إدخال الكهرباء إلى منزله. فاستغلت المكاتب هذه اللائحة وأصبحت تأخذ مقابل الإشراف مقدما، وقد تقصر في أداء واجبها. وبهذا حُرِم المواطن من فرصة اختيار المكتب الإشرافي الذي يثق فيه.

وأوجبت إحدى الأمانات على المستفيد الاتفاق مسبقا مع مؤسسة لرفع المخلفات، ولكن هذه المؤسسات، التي للأمانة نصيب في دخلها، تستلم حقوقها مقدما. وعند تقصيرها في رفع المخلفات، تعاقب الأمانة المواطن بإيقاف عملية الإنشاء، وذلك يدلا من معاقبة شريكتها المؤسسة.

وفي مقابل هذا، نجد، مثلا أن بعض الحكومات التي تسمح بالربا، تجبر المؤسسات التي تبيع بالتقسيط على إعفاء المستفيد من الزيادة المترتبة على التأجيل، عند سداد القيمة أو جزء منه قبل موعده.

٥. مصالح المواطن فوق المصالح العامة التحسينية:

من البديهي أن ممتلكات المواطن مثل منزله أو عمارته ملك خاص، وينبغي له مراعاة وسائل السلامة فيها، لمن يسكنها. وللجهة التي تمثل المصلحة العامة مطالبته بتوفير الضروري من هذه الوسائل.

بيد أن بعض الأجهزة الحكومية يقيد ارتفاع سور المنزل، بحيث يجعله عرضة للقفز عليه، أو يقيد رفعه بمواد مرتفعة القيمة، يعجز عن توفيرها بعض المواطنين، مع وجود حوادث سطو. وهذا غير منطقي، لأن مصلحة الفرد وحقوقه الطبيعية مقدمة على المصلحة العامة، التي تستند إلى ذوق صانع اللائحة.

فمن المعلوم أن هناك أولويات ثابتة، مثل حماية النفس مقدم على حسن المظهر، وأمن الوطن مقدم على جمالها العمراني. كما أن الظروف تفرض، أحيانا، أولويات، مثل دفع الضرر الموجود مقدم على الحصول على حق. فقد تنازل النبي صلى الله عليه سلم عن حق المساواة لقريش، في صلح الحديبية، للحصول على السلم.

٦. التفريق بين الأهداف الأساسية والتابعة:

عندما كانت الخدمات الهاتفية في يد جهاز حكومي، كان أحد فروعه يشترط أعلى مستويات السلامة في توصيل الخدمة إلى المواطنين. فتسبب ذلك في حرمان كثير من المواطنين من خدمة الهاتف لعجزهم عن دفع الرسوم المرتفعة، أو لاستحالة التوصيل بهذه الشروط الصعبة، حينها.

والأصل، الموازنة بين المخططات النموذجية وبين الظروف الواقعية. والأولوية هي لتوفير الخدمة لأكبر عدد من المواطنين، ثم لمقاييس السلامة النموذجية. فكثيرا ما يشاهد من يعِش في الدول المتقدمة صناعيا أن أسلاك الكهرباء، وليس أسلاك الهاتف، تمتد عبر الغابات، معلقة، وليست مدفونة.

٧. النظام لخدمة المواطن، وليس أداة استثمار:

هناك اختلاف جذري بين وظيفة مصلحة التقاعد الحكومية ووظيفة مؤسسات التأمين التجارية. فالوظيفة الأساسية للأولى هي تأمين مستوى من المعيشة الكريمة للمتقاعد ولذويه، ولاسيما ورثته، خلال حياته أو بعد

وفاته، وذلك مكافأة له على الخدمة التي قدمها للوطن. وإن قامت باستثمار حكيم لما جمعته من التقاعد فلا بأس به، ولكن هذه ليست الوظيفة الأساسية.

وأما الوظيفة الأساسية لمؤسسات التأمين التجارية، فهي الاستثمار وتحقيق الربح للمؤسسة، وليست إجبارية. بل، هي لا تؤمن لأحد إلا بعد حسابات وتوقعات، تضمن فيها الكسب، أي أن تحصد ما يفوق مجموعه مجموع ما تخسره. ولهذا تختلف قيمة التأمين بحسب العمر والحالة الصحية، والمناطق...

وفي ضوء هذه الحقيقة ينبغي أن تعيد مصلحة التقاعد حساباتها، فتعدل من بعض فقراتها، مثل حرمان من يبلغ سن الرشد، ويعمل أو من تتزوج من البنات، واستقطاع نصيب من يتوفى من الورثة، أو حرمان الزوجة من إرث زوجها، إذا كانت تعمل وكانت تسدد مستحقات تقاعدها من مرتبها.

٨. التفريق بين الهدف من النظام ووسيلته:

من الطبيعي للجهاز الحكومي الذي يحرص على المصلحة العامة أن يراقب المواطنين في طريقة استعمالهم للممتلكات العامة، مثل الماء، ويعاقب من يتهاون في الحفاظ عليه، بترك المضخة تستمر في الضخ وقد امتلأ الخزان العلوي، فينساب الماء في الشارع هدرا. بيد أنه ليس من الطبيعي أن يمنع هذا الجهاز المواطن من اتخاذ الإجراءات الاحتياطية التي تضمن عودة الماء إلى الخزان الأرضي، بدلا من التسرب إلى الشارع، في حال عطل المضخة الأتوماتيكية أو الغفلة. لقد منع جهاز حكومي المواطن من مد ماسورة من أعلى الخزان العلوي إلى الخزان الأرضي، لأن هذه الماسورة ستخفي الدليل الذي يبني عليه المراقب الغرامة المفروضة —أصلا – على الإسراف المتعمَّد في الماء أو الإهمال، وليس على عطل المضخة أو الغفلة.

٩. التناسق بين الأنظمة العليا واللوائح:

هناك ضرورة للتناسق بين دستور البلاد (القرآن الكريم) والسياسة العليا للدولة المنبثقة عن دستورها، من جهة، وبين الأنظمة واللوائح والقرارات التطبيقية. والتناسق يعني أن تخدم هذه الأنظمة واللوائح الدستور والسياسة العليا أو —على الأقل– أن لا تتعارض معها.

ومثال ذلك أن يصدر جهاز حكومي نظاما، يبنيه على افتراض أن جميع المواطنين الذين يحتاجون إلى الخدمة متهمون بالتزوير. فهذا النظام يورث المشتري الجديد للعقار العقوبة المترتبة على البائع. وذلك لاحتمال وجود حالات نادرة، يبيع فيها المخالف للأنظمة، ملكه بيعا صوريا، وبعد إسقاط المخالفة يستعيد ملكه. وبهذا يخالف النظام حكم الله مخالفة صريحة، حيث يقول تعالى: {ولا تزر وازرة وزر أخرى}. ليس هذا فحسب، ولكن يقصر موظفو هذا الجهاز في الرقابة، وبدلا من معاقبة موظفيها تحوّل العقوبة إلى المشتري البريء. ومما يزيد من مأساة المشتري أنه يذهب إلى هذا الجهاز ليعرف المخالفات التي يجب أن يتجنبها، عندما يريد عقار فلا يجد إرشادات كافية، لصعوبة أو استحالة الحصول على نسخة من هذه التعليمات.

وقد يصدر جهاز حكومي نظاما يساند الاحتكار، وإن كان بطريقة ملتوية، مثل اشتراط شروط لا تتوفر إلا عند مؤسسة واحدة، تستغل حاجة المواطنين، وذلك بدلا من أداء الأمانة التي ائتمنه عليها ولي الأمر، أي خدمة المواطنين وتيسير مصالحهم. فالإسلام —عموما– يحرم الاحتكار بأشكاله المختلفة. كما تحرص السياسة

العليا للدولة على تعزيز العلاقة الطيبة بين القيادة والمواطن وتحرص على عدم استثارة سخط المواطنين لغير سبب اضطراري، وذلك حفاظا على وحدة الوطن وأمنه وعزته.

١٠. ترجيح مصلحة الأغلبية على مصلحة الأقلية:

الأخذ بما أجمعت عليه الغالبية العظمى من علماء المسلمين، مقابل ما تعتقده الأقلية المخالفة لإجماع جمهور علماء المسلمين، الأولين منهم والآخرين، في المسائل العقدية الأساسية، مثل أركان الإيمان، ونبوة محمد صلى الله عليه وسلم وصدقه وشرفه، وسلامة عرضه، وعدالة أصحابه البررة، الذين نقلوا إلينا القرآن الكريم وسنة نبيه الكريم، الملزمة للمسلمين للنجاة في الآخرة.

١١. ترجيح مصلحة المواطن عند تعدد التفسير أو غياب النظام:

كما سبق بيانه، إن الله سكت عن أشياء فلم يحرمها، ولم يجعلها مكروهة، وجعل بعض التعاليم عامة قابلة للتعدد في التفسير، رحمة بعباده. أما بعض المطبقين للنظام فيختارون عند غياب النظام وتعدد التفسير للنظام واللائحة أعقدها وأكثرها إضرارا بمصلحة المواطن. فمثلا، لم يجد المطبق للنظام ما يشير إلى طريقة التعامل مع من لم يحصل على رخصة لتعليق لوحة على محله التجاري، لعدم علمه بضرورة ذلك، فاختار ترجيح كفة النظام على مصلحة المواطن. فكتب إنذارا بالمخالفة، وأحضر ونشا وأنزل اللوحة، وذلك بدلا من إبقاء اللوحة مكانها ومنحه فرصة للحصول على الرخصة.

ومثاله، أيضا، أن يُلزَم جهاز حكومي المشتري للمنزل بإزالة الغرفة التي بناها البائع بدون رخصة، وليس فيها تعدي على أحد، ثم إعادة بنائها، بعد الحصول على الرخصة.

١٢. تيسير الحصول على الأنظمة الإلزامية:

إن الله لا يحاسب العبد إلا إذا وضّح له الأشياء المحرمة وعرّفه بها، أما بعض الأجهزة الحكومية، فتجعل قائمة الممنوعات أشياء شبه سرية أو خاصة بالجهة المطبقة، ويصعب على المواطن الحصول على نسخة منها أو يستحيل. وتعاقبه إن خالفها، جهلا، أو إن اشترى عقارا يخالفها. نعم، هناك حالات **خاصة**، قد تضطر فيها بعض الجهات الحكومية إلى تطبيق أنظمة، دون علم المطبقة عليهم، وذلك لأنها تمس أمن الوطن أو أي مصلحة ضرورية، تقتضي هذه السرية. وهذا طبيعي، ولكن أن نعسر الحصول على قائمة الممنوعات، أو قائمة الشروط المطلوبة من المواطنين، فهو غير منطقي. فالأصل توفيرها للمواطنين، إما بالإعلان عنها في لوحات في المبنى الحكومي، أو بتوفير نسخ منها في نشرات أو كتيبات، توزع مجانا لمن يحتاج إليها. ورغم وجود مواقع إلكترونية لبعض الأجهزة الحكومية، فإنها تقتصر على نشر قرار مجلس الوزراء واللائحة التنفيذية الصادرة من الوزارة، ولكن لا وجود للوائح التي تطبق على المواطنين على أرضية الواقع.

١٣. عند كثرة المخالفات:

هناك ضرورة لأن يدرك صانع الأنظمة واللوائح بأن الخطوة الأولى، عند كثرة المخالفات لأي نظام أو لائحة هي إعادة النظر فيها، وفحصها، وليس البحث عن طريقة لعرقلة هذه المخالفات، أو البحث عن عقوبات تردع المخالفين لها.

مصادر عربية

أبو يوسف، يعقوب ابن إبراهيم، **كتاب الخراج** (القاهرة:ـ ـ).

ابن هشام، أبو محمد عبد الملك، السيرة النبوية تحقيق طه عبد الرؤوف سعد(بيروت: دار الجيل ١٩٧٥).

أخضر، فايزة محمد. "دور المقررات الدراسية للمرحلة الثانوية في تنمية المواطنة"، دراسة مقدمة إلى اللقاء الثالث عشر لقادة العمل التربوي (التربية والمواطنة)، الباحة ١٤٢٦هـ

الإدارة العامة للإشراف التربوي، **دليل المشرف التربوي** (الرياض؛ الإدارة العامة للإشراف التربوي ١٤١٩ هـ).

إسماعيل، سعيد، **تساؤلات جدلية حول الإسلام وتعليقات** ط٣ (المدينة المنورة: دار الفجر ١٤٢٨هـ).

الإشراف التربوي بمنطقة الباحة، "الانحراف الفكري ودور الإشراف التربوي في تعزيز الأمن الفكري" مقدمة للقاء الإشراف التربوي العاشر في الفترة بين ١-٣/١٤٢٦هـ.

آل الشخ، نورة بنت عبدالعزيز، منشور في كتاب جائزة صاحب السمو الملكي الأمير / محمد بن سعود لعام ١٤١٧هـ .ص١٦٨ .

الأندلسي، محمد بن يوسف الشهير بأبي حيان، **تفسير البحر المحيط**، تحقيق: الشيخ عادل أحمد عبد الموجود – الشيخ علي محمد معوض، تحقيق زكريا عبد المجيد النوقي، وأحمد النجولي الجمل (بيروت: دار الكتب العلمية ١٤٢٢هـ).

أنيس، إبراهيم، عبد الحليم منتصر، عطية الصوالحي، محمد خلف الله أحمد، **المعجم الوسيط**، ط ٢ (بيروت: دار إحياء التراث العربي ١٣٨٠).

ابن تيمية، أحمد، **مجموع فتاوى شيخ الإسلام أحمد ابن تيمية**، جمع وترتيب عبد الرحمن محمد الحنبلي، قاسم العاصمي النجدي (الرياض: الجامع نفسه ١٣٩٨ هـ).
ابن حنبل، أحمد، **مسند الإمام أحمد** (تحقيق مجموع تحت إشراف عبد الله عبد المحسن التركي (بيروت: مؤسسة الرسالة ١٤١٣).
ابن فارس، **معجم مقياس اللغة** (القاهرة:_____ ١٤١١هـ).
ابن كثير، إسماعيل بن عمر، **البداية والنهاية** (بيروت: دار المعرفة ١٤١٧هـ).
ابن كثير، إسماعيل بن عمر، **تفسير القرآن العظيم** (بيروت: دار إحياء التراث العربي ١٣٨٨ هـ).
ابن ماجة، أبو عبد الله محمد بن زيد القزويني، **سنن ابن ماجة**، تحقيق وترقيم محمد فؤاد عبد الباقي (القاهرة: دار إحياء الكتب العربية---).
ابن ماجة، أبو عبد الله محمد بن زيد القزويني، **سنن ابن ماجة**، تحقيق محمد مصطفى الأعظمي (الرياض: المحقق نفسه ١٤٠٣ هـ).
ابن منظور، أبي الفضل جمال الدين محمد بن مكرم، **لسان العرب**، ط٢ (بيروت: دار صادر ١٤١٢ هـ).
ابن هشام، **السيرة النبوية**، تقديم وتعليق طه عبد الرؤوف سعد (بيروت: دار الجيل ١٩٧٥م).
احمد، حسن بكر، "ظاهره الحوار في عصر الانفراج الدول"ي، في **السياسة الدولية** أبريل ١٩٨١م ص ٣٨-٥٥.
بن باز، أحمد بن عبد الله، النظام السياسي والدستوري للمملكة العربية السعودية ط٢ (الراض: دار الخريجي للنشر والتوزيع ١٤١٩هـ)
البيهقي، أحمد بن الحسين بن علي البيهقي أبو بكر، السنن الصغرى، تحقيق: د. محمد ضياء الرحمن الأعظمي (المدينة المنورة: مكتبة الدار ١٤١٠).
جائزة أمير الباحة، **الانحراف: أسبابه وعلاجه** (الرياض: مكتبة الملك فهد الوطنية ١٤١٨هـ).
البعلبكي، روحي، **المورد: قاموس عربي-إنكليزي** ط٤ (بيروت: دار الملايين ١٩٩٢م).
التركي، عبد الله بن عبدا لمحسن، "الانحراف أسبابه وعلاجه في الإسلام" .ص٤٩ والبحث منشور في كتاب جائزة صاحب السمو الملكي الأمير / محمد بن سعود لعام ١٤١٧هـ .
الترمذي، أبو عيسى محمد بن عيسى بن سورة، **الجامع الصحيح: سنن الترمذي**، تحقيق وشرح أحمد محمد شاكر (بيروت: دار الكتب العلمية---).
الحديثي، مساعد إبراهيم، **مبادئ علم الاجتماع الجنائي** (الرياض: مكتبة العبيكان ١٤١٤هـ).
حسن، محمد إدريس، "تحرير مفهوم حرية التعبير واحترام الأديان والمقدسات"، بحث مقدم إلى المؤتمر العالمي لنصرة النبي صلى الله عليه وسلم المنعقد في عاصمة مملكة البحرين.
الحضيف : ١٤٢٦هـ، نقلا عن الإشراف التربوي بالباحة...
الحقيل، سليمان بن عبد الرحمن، **حقوق الإنسان في الإسلام وتطبيقاتها في المملكة العربية السعودية** (الرياض: --- ١٤٢١هـ).
الحقيل، سليمان، **في آفاق التربية**، طبعة٢(الرياض: دار الشبل ١٤١٤هـ).
الحيدر، عبدالرحمن، الأمن الفكري في مواجهة المؤثرات الفكرية، رسالة دكتوراه، كلية الدراسات العليا بأكاديمية الشرطة المصرية، ٢٠٠١.
الخطيب، محمد شحات، وآخرون، **أصول التربية الإسلامية** ، (الرياض: دار الخريجي ١٤١٥هـ).
الدار قطني، علي بن عمر أبو الحسن البغدادي، **سنن الدار قطني**، تحقيق: السيد عبد الله هاشم يماني المدني (بيروت: دار النشر: دار المعرفة ١٣٨٦) .
الدارمي، أبو محمد عبد الله بن عبد الرحمن، **سنن الدارمي**، تحقيق عبد السلام السيد عبد الله هاشم يماني المدني (المدينة المنورة: المحق نفسه ١٣٨٦).
الزبيدي، محمد مرتضى، **تاج العروس من جواهر القاموس** (بيروت: دار مكتبة الحياة ـ).
الزرقاني، محمد عبد الباقي ت ١١٢٢، **موطأ الإمام مالك: شرح موطأ الإمام مالك** (القاهرة: مكتبة الطلبات الأزهرية ١٣٩٩هـ).

الزهراني، سعد عبد الله، "دور المدرسة في الوقاية من الجريمة"، مركز الدراسات والبحوث، جامعة نايف العربية للعلوم الأمنية، الرياض، ١٤٢٠هـ/١٩٩٩، ص٨-٩.
الزهراني، ناصر، **حصاد الإرهاب**– مكتبة العبيكان ١٤٢٥هـ .
الزهراني، هاشم محمد. "الأمن مسؤولية الجميع- رؤية مستقبلية" ورقة عمل مقدمة لندوة المجتمع والأمن المنعقدة بكلية الملك فهد الأمنية بالرياض من ٢١/٢ حتى ٢٤/٢ من عام ١٤٢٥هـ.
الريسوني، أحمد، **نظرية المقاصد عند الإمام الشاطبي** ط٤ (الرياض: الدار العالمية للكتبا الإسلامي ١٤١٦هـ).
سباين، جورج هـ.، **تطور الفكر السياسي**، ترجمة حسن جلال العروسي ومراجعة عثمان خليل عثمان ط٣ (القاهرة: دار المعارف ١٩٦٣).
السدحان، عبد الله، **رعاية الأحداث المنحرفين في المملكة العربية السعودية** (الرياض: مكتبة الملك فهد الوطنية ١٤١٥هـ).
السند، عبد الرحمن عبد الله، "وسائل الإرهاب الالكتروني، حكمها في الإسلام وطرق مكافحتها"، مؤتمر موقف الإسلام من الإرهاب (الرياض: جامعة الإمام محمد بن سعود الإسلامية، ١٤٢٥هـ).
الشدي، عادل بن علي، "مسئولية المجتمع عن حماية الأمن الفكري لأفراده"، ورقة عمل قدمها لندوة المجتمع والأمن المنعقدة في كلية الملك فهد الأمنية ١٤٢٥هـ .
الشمراني، محمد بن حسن، "الخطة الفصلية لأعمال مدير إدارة الإشراف التربوي، بنين بمنطقة مكة المكرمة"، للفصل الثاني للعام الدراسي ١٤٢٦/١٤٢٥هـ
الصدة، عبد المنعم فرج، **أصول القانون** (القاهرة: دار النهضة العربية ١٩٧٨).
الصنيع، عبد الله ناصر. "المواطنة كما يتصورها طلاب المرحلة الثانوية في المملكة العربية السعودية وعلاقة ذلك ببعض المؤسسات الاجتماعية"، دراسة مقدمة إلى اللقاء الثالث عشر لقادة العمل التربوي (التربية والمواطنة)، الباحة ١٤٢٦هـ
صيني، سعيد إسماعيل صالح، **الحوار النبوي مع المسلمين وغير المسلمين** (الرياض: مركز الملك عبد العزيز للحوار الوطني ١٤٢٦هـ).
صيني، سعيد إسماعيل، "أثر الإعلام في الحوار بين الحضارات والثقافات"، بحث مقدم في المؤتمر الخامس السنوي لرابطة العالم الإسلامي بعنوان (الحوار الحضاري والثقافي: أهدافه ومجالاته) المنعقد في مكة المكرمة بين الفترة ٤-١٢١٤٢٥/٦هـ
صيني، سعيد إسماعيل، "الإسلام والتنشئة السياسية والوقاية من العنف والتطرف"، بحث مقدم في مؤتمر المؤتمر الدولي الثاني لكلية العلوم الاجتماعية تحت شعار "العلوم الاجتماعية والحية ودورها في تنمية المجتمع" المنعقد في الكويت في الفترة بين ٦-٨ ديسمبر ٢٠٠٣.
صيني، سعيد إسماعيل، **مدخل إلى الإعلام الإسلامي** (القاهرة: دار الحقيقة للإعلام الدولي ١٤١١هـ).
صيني، سعيد إسماعيل، **مدخل إلى الرأي العام والمنظور الإسلامي** (بيروت: مؤسسة الرسالة ١٤٢١هـ).
صيني، سعيد إسماعيل،حرية التعبير والإلحاد والانحلال، مقدم لمؤتمر "الإعلام المعاصر بين حرية التعبير والإساءة إلى الدين" المنعقد في صنعاء بين ١٢-١٣/٢/١٤هـ.
طالب، أحسن مبارك. "الأسرة ودورها في وقاية أبنائها من الانحراف الفكري"، الاجتماع التنسيقي العاشر لمديري مراكز البحوث والعدالة الجنائية ومكافحة الجريمة، جامعة نايف العربية للعلوم الأمنية، مركز الدراسات والبحوث، قسم الندوات واللقاءات، ٢٠٠٤، ص ١٥-٢٠.
الطبراني، سليمان بن أحمد بن أيوب أبو القاسم، **المعجم الكبير**، تحقيق: حمدي بن عبد المجيد السلفي، ط٢ (الموصل: دار النشر: مكتبة الزهراء - الموصل - ١٤٠٤ — ١٩٨٣م).
الطبراني، سليمان بن أحمد بن أيوب أبو القاسم، **المعجم الصغير**، الروض الداني، تحقيق: محمد شكور محمود الحاج أمرير (بيروت، وعمان: المكتب الإسلامي ١٤٠٥هـ).
الطلاع، رضوان ظاهر. نحو أمن فكري إسلامي، ١٤١٩ هـ.

العاصم، محمد بن إبراهيم، "الأمن الفكري لدي الطلاب ودور المدرسة في تعزيزه: دراسة ميدانية على المرحلة الثانوية بمدينة الرياض"، مقدمة للقاء الإشراف التربوي العاشر المنعقد في الفترة بين ١-٣/١٤٢٦هـ.
عبد الباقي، محمد فؤاد، **صحيح مسلم للإمام مسلم بن حجاج بن مسلم النيسابوري** (الرياض: دار السلام للنشر والتوزيع ١٤١٩هـ).
عبد الغني، زينب أحمد، الإيمان والانحراف ، ص ٣٩١.
العبيد، عبد الله صالح، "وسطية الإسلام في الدعوة بالحكمة والموعظة الحسنة".
العسقلاني، أحمد بن علي بن حجر، **فتح الباري بشرح صحيح البخاري**، ترقيم وتصحيح ومراجعة محمد فؤاد عبد الباقي، ومحب الدين الخطيب وقصي محب الدين الخطيب (القاهرة: دار الريان للتراث ١٤٠٧هـ).
عكاظ، جريدة سعودية، عدد الخميس الموافق ١٠ صفر ١٤٣٠هـ.
العمر، ناصر، "ظاهرة الإساءة للنبي صلى الله عليه وسلم وشريعته في الغرب" بحث مقدم إلى المؤتمر العالمي لنصرة النبي صلى الله عليه وسلم المنعقد في عاصمة مملكة البحرين
العمري، جلال الدين، **الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر**، ترجمة محمد أجمل أيوب الإصلاحي (الكويت: شركة الشعاع للنشر ١٤٠٠).
عوض، محمد محي الدين. " تعريف الإرهاب" ندوة: تشريعات مكافحة الإرهاب في الوطن العربي بالسودان من ١٨-٢٠ شعبان ١٤١٩ هـ، ٧-٩ ديسمبر ١٩٩٨ م أكاديمية نايف العربية للعلوم الأمنية، الرياض ١٤١٩هـ ١٩٩٩م.
العيد، عبد الله صالح العبيد وزير التربية والتعليم . وسطية الإسلام في الدعوة بالحكمة والموعظة الحسنة بحث.
الغنام، محمد عبدا لقوي شبل، "التربية الإسلامية ودورها في مقاومة الانحراف" منشورة في كتاب جائزة صاحب السمو الملكي الأمير / محمد بن سعود لعام ١٤١٧هـ .ص٢٣٤ .
الفحل، عبد الرزاق ومحمد عمران وأنور الهواري وأحمد عشوش ومحمد عبد الحميد ومحمود المظفر، **المدخل لدراسة الأنظمة** (---:----).
فرج، محمد عبداللطيف. "الأمن الفكري: الأبعاد والمتطلبات"، جامعة نايف العربية للعلوم الأمنية، مركز الدراسات والبحوث، قسم الندوات واللقاءات، ٢٠٠٤.
الفوزان، عبد العزيز فوزان، "أثر العلم الشرعي في مواجهة العنف والعدوان"، مؤتمر موقف الإسلام من الإرهاب (الرياض: جامعة الإمام محمد بن سعود الإسلامية، ١٤٢٥هـ).
الفيروزأبادي، محمد بن يعقوب، القاموس المحيط (بيروت: مؤسسة الرسالة ____).
كيتل، رايموند كاريلد، **العلوم السياسية**، ترجمة فاضل زكي محمد، وحسن علي الذنون، ومراجعة إيليا زغيب ط٢ بغداد: مكتبة النهضة ١٩٦٣).
اللويحق، عبدالرحمن معلا، "الأمن الفكري: ماهيته وضوابطه"، الاجتماع التنسيقي العاشر لمديري مراكز البحوث والعدالة الجنائية ومكافحة الجريمة، جامعة نايف العربية للعلوم الأمنية، مركز الدراسات والبحوث، قسم الندوات واللقاءات، ٢٠٠٤.
المالك : ١٤٢٦هـ. في الإشراف التربوي بمنطقة الباحة.
مالك، الإمام مالك ابن أنس، الموطأ، تصحيح وتعليق محمد فؤاد وعبد الباقي (القاهرة: دار إحياء الكتب العربية---).
مرسي، محمد عبد العليم، **المنظور الإسلامي للثقافة والتربية، دراسة في اجتماعيات التربية** (الرياض: مكتبة العبيكان ١٤١٧هـ).
مسلم، أبو الحسين مسلم بن الحجاج القشيري النيسابوري، صحيح مسلم، تحقيق محمد فؤاد عبد الباقي دار إحياء الكتب العربية ١٣٧٤).
مساعدة، فايز، **العلاقة بين الأمن والتعليم**، الرياض: جامعة نايف العربية للعلوم الأمنية ١٤٢٠هـ).

المقدسي، أبو عبد الله محمد بن عبد الواحد بن أحمد الحنبلي، **الأحاديث المختارة**، تحقيق: عبد الملك بن عبد الله بن دهيش (مكة المكرمة: مكتبة النهضة الحديثة – مكة المكرمة – ١٤١٠هـ). القرطبي، أبو عبد الله محمد بن أحمد الأنصاري القرطبي، الجامع لأحكام القرآن (القاهرة: دار النشر: دار الشعب ---).
المقدسي، جورج، محقق، **الجدل على طريقة الفقهاء** (دمشق: مجلة المعهد الفرنسي للدراسات الشرقية ١٩٦٧م).
المقدسي، موفق الدين أبي محمد عبد الله بن أحمد بن قدامة، **المناظرة في القرآن الكريم وكلام الله القديم**، تحقيق عمرو عبد المنعم سليم (---)
دار المشرق، **المنجد في اللغة**، ط٢(بيروت: دار المشرق (المطبعة الكاثوليكية ١٩٦٩).
موسى، مصطفى محمد. "الانحراف الفكري والإرهاب"، جامعة نايف العربية للعلوم الأمنية، مركز الدراسات والبحوث، قسم الندوات واللقاءات، ٢٠٠٤.
الميداني، عبدالرحمن بن حبنكة، **مكائد يهودية والكيد الأحمر** ، ص ٥٩ .
النحوي، الشورى لا الديموقراطية (الرياض: دار النحوي للنشر والتوزيع ١٤١٣).
هاشم، أحمد عمر، "الانحرافات الفكرية أسبابها وعلاجها" ص٨٠ منشور في كتاب جائزة صاحب السمو الملكي الأمير/ محمد بن سعود لعام ١٤١٧هـ .

مصادر أجنبية

Agee, Warren K., Phillip H. Ault and Edwin Emery, Introduction to Mass Communications, New York: Harper & Row, Publishers 1985.

Encyclopedia Brtanica,

Francois, William E. **Introduction to Mass Communication and Mass Media. Columbus**, Ohio: Grid Inc. , 1977.

Land, Richard, An Improper Attack on Religion, The Time Dec 10, 2006. (or the sight of The Ethics & Religious Liberty Commission of the Southern Baptist Convention).

Merriam-Webster, Webster's New American Dictionary, New York: Merriam-Webster 1995

Spencer, Dale R., Law for the Reprter, 5th ed. , Cilombia, MO: Lucas Brothers Publishers 1980.

Webster's New American Dictionary, Merriam-Webster Inc. 1995.

Wikipedia, the free encyclopedia, (An Electronic Encyclopedia on the internet)

World Book-Childcraft International, The World Book Encyclopedia, USA 1978.

Zuckman, Harvey and Martin J. Gaynes, Mass Communications Law, St. Paul: West Publishing Co. 1977.

١٤٣٠/٠٤/١٣هـ